

الجزء الحادى عشر

تأليف

الأستاذ الدكتور / موسى شاهين لاشين
رئيس قسم الحديث بجامعة الأزهر سابقا

الدكتور
حصة عبد العزيز السويدي
أستاذ الحديث وعلومه المساعد
جامعة قطر

الدكتور
أماني موسى شاهين
أستاذ الحديث وعلومه المساعد
بفرع جامعة الأزهر للبنات

﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُوْلِي الْأَلْبَابِ ﴾ [سورة يوسف ، ١١١]

سرية ذى الخلصة

٤٣٥٥ - عَنْ جَرِيرٍ ﷺ قَالَ : كَانَ بَيْتٌ فِى الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلَصَةِ وَالْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّأْمِيَّةُ ، فَقَالَ لِى النَّبِىُّ ﷺ : « أَلَا تُرِيحُنِى مِنْ ذِى الْخَلَصَةِ » ؟ فَنَفَرْتُ فِى مِائَةٍ وَخَمْسِينَ رَاكِبًا ، فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ ، فَأَتَيْتُ النَّبِىَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَدَعَا لَنَا وَلِأَحْمَسَ .

٤٣٥٦ - وعنه ﷺ قال : قَالَ لِى النَّبِىُّ ﷺ : « أَلَا تُرِيحُنِى مِنْ ذِى الْخَلَصَةِ » ؟ وَكَانَ بَيْتًا فِى خَثْعَمَ يُسَمَّى الْكَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ ، فَانْطَلَقْتُ فِى خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ ، وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ فِى صَدْرِى حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِى صَدْرِى ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا » . فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ : وَالَّذِى بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ . قَالَ : فَبَارَكَ فِى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ .

٤٣٥٧ - وعنه ﷺ قَالَ : قَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا تُرِيحُنِى مِنْ ذِى الْخَلَصَةِ » ؟ فَقُلْتُ : بَلَى . فَانْطَلَقْتُ فِى خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ ، وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِىِّ ﷺ فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِى حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ يَدِهِ فِى صَدْرِى وقَالَ : « اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا » . قَالَ : فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ . قَالَ : وَكَانَ ذُو الْخَلَصَةِ بَيْتًا بِالْيَمَنِ لِخَثْعَمَ وَبَجِيلَةَ ، فِيهِ نُصُبٌ تُعْبَدُ ، يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ . قَالَ : فَأَتَاهَا فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ وَكَسَرَهَا . قَالَ : وَلَمَّا قَدِمَ جَرِيرٌ الْيَمَنَ كَانَ بِهَا رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

هَا هُنَا فَإِنْ قَدَرَ عَلَيْكَ ضَرَبَ عُنُقَكَ . قَالَ : فَبَيْنَمَا هُوَ يَضْرِبُ بِهَا إِذْ وَقَفَ عَلَيْهِ جَرِيرٌ فَقَالَ : لَتَكْسِرَنَّهَا ، وَلَتَشْهَدَنَّ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ، أَوْ لأَضْرِبَنَّ عُنُقَكَ . قَالَ : فَكَسَرَهَا وَشَهِدَ ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلا مِنْ أَحْمَسَ يُكْنَى أَبَا أَرْطَاةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ بِذَلِكَ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِى بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ . قَالَ : فَبَرَّكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ .

الخلصة اسم لبيت فيه صنم فى بلدة من بلاد اليمن ، تسمى العبلات . كانت تعبده دوس فى الجاهلية ، يلبسونه القلائد ، ويجعلون عليه بيض النعام ، ويذبحون عنده ، وقد بنوا له بيتًا يضاهون به الكعبة ، وفعلا سموا بيتهم هذا بالكعبة اليمانية ، وسموا التى بمكة الكعبة الشامية .

ودعوا الناس لزيارتها كما يزورون التى بمكة .

فكانت بهذه الصفة موجعة لقلب رسول الله ﷺ .

دعا النبى ﷺ جريرًا ؛ لأنه من تلك البلاد ، وقال له : أرحنى من هذا الصنم ، ومن هذا البيت ، وسيخرج معك مائة وخمسون فارسًا .

قال : يـا رسول الله . أنا لا أثبـت طويلا على الخيـل ، فقال رسول الله ﷺ : ادن منى ، فدنا منه ، فمسح رسول الله ﷺ بيده ظهره وصدره ، وقال : اللهم ثبته ، واجعله هاديًا مهديًا .

وثبت جرير على فرسه ، وخرج إلى الخلصة ، فهدم البيت ، وحرق الصنم بالنار ، وبعث جرير إلى النبى ﷺ من يخبره ، فبرك صلى الله عليه وسلم خيل أحمس ودعا لها ولرجالها .

غزوة ذات السلاسل

قيل : سميت ذات السلاسل لأن المشركين ارتبط بعضهم ببعض مخافة أن يفروا . وهى قرية بينها وبين المدينة عشرة أيام .

وكانت الغزوة فى جمادى الآخرة سنة ثمان من الهجرة . وقائدها عمرو بن العاص ﷺ ، وفيها جاء الحديث :

٤٣٥٨ - عَنْ أَبِى عُثْمَانَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ قَالَ : فَأَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : أَىُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : « عَائِشَةُ » . قُلْتُ : مِنَ الرِّجَالِ ؟ قَالَ : « أَبُوهَا » . قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : « عُمَرُ ». فَعَدَّ رِجَالا فَسَكَتُّ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِى فِى آخِرِهِمْ.

وسببها : أن النبى ﷺ بلغه أن جمعًا من قضاعة تجمعوا ، وأرادوا أن يغيروا على المدينة ، فدعا النبى ﷺ عمرو بن العاص ، فعقد له اللواء وبعثه فى ثلاثمائة من أعلام المهاجرين والأنصار ، ولما قارب الأعداء خاف كثرتهم ، فبعث إلى رسول الله ﷺ يطلب مددًا ، فأرسل له صلى الله عليه وسلم مائتين من سادة المهاجرين ، وفيهم أبو بكر وعمر - رضى الله عنهما - ، وأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح ، وقال له : إذا أنت قدمت على صاحبك فتطاوعا ولا تختلفا .

ولما وصل أبو عبيدة بمدده أراد أن يؤم الجنود ، فمنعه عمرو ، وقال : إنما قدمت علىَّ مددًا وأنا الأمير - وكان أبو عبيدة رجلا سهلا سمحًا - فقال : يا عمرو . إن رسول الله ﷺ قال لى : لا تختلفا ، وإنك لو عصيتنى أطعتك ، فأطاعه أبو عبيدة ، فصلى بهم عمرو .

وكان الليل باردًا ، وأراد الجند أن يوقدوا نارًا ، فمنعهم عمرو .

فأنكر ذلك عمر ، فقال له أبو بكر : دعه ونفذ أمره ، واسمع ، وأطع ، فإن رسول الله ﷺ لم يبعثه علينا إلا لعلمه بالحرب ، فسكت عنه ، وكلمه أبو بكر في ذلك ، فقال : لا يوقد أحد منهم نارًا إلا قذفته فيها .

والتقوا بالعدو فهزموه ، وفرَّ أمامهم ، فأرادوا أن يتبعوهم ، فمنعهم عمرو ، فلما رجعوا المدينة ذكروا ذلك للنبى ﷺ ، فسأله ، فقال : كرهت أن آذن لهم أن يوقدوا نارًا ، فيراهم عدوهم قليلا ، وكرهت أن يتبعوهم مخافة أن يكون لهم مدد، فحمد رسول الله ﷺ فعله ، وأثنى عليه .

غزوة سيف البحر – أى شاطئه

٤٣٦٠ – عن وهب بن كيسان عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ – رضى الله عنهما – أَنَّهُ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا قِبَلَ السَّاحِلِ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَهُمْ ثَلاَثُمِائَةٍ ، فَخَرَجْنَا وَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِىَ الزَّادُ فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ الْجَيْشِ ، فَجُمِعَ فَكَانَ مِزْوَدَىْ تَمْرٍ ، فَكَانَ يَقُوتُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلٌ قَلِيلٌ حَتَّى فَنِىَ ، فَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُنَا إِلاَّ تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ فَقُلْتُ : مَا تُغْنِى عَنْكُمْ تَمْرَةٌ . فَقَالَ : لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنِيَتْ . ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرِبِ – الجبل الصغير – فَأَكَلَ مِنْهُ الْقَوْمُ ثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضِلَعَيْنِ مِنْ أَضْلاَعِهِ فَنُصِبَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا فَلَمْ تُصِبْهُمَا .

٤٣٦١ – وعنه ﷺ قال : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاَثَمِائَةِ رَاكِبٍ أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ نَرْصُدُ عِيرَ قُرَيْشٍ ، فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبَطَ – شجر معروف – فَسُمِّىَ ذَلِكَ الْجَيْشُ جَيْشَ الْخَبَطِ ، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ وَادَّهَنَّا مِنْ وَدَكِهِ حَتَّى ثَابَتْ إِلَيْنَا أَجْسَامُنَا ، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلاَعِهِ فَنَصَبَهُ فَعَمَدَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ مَعَهُ – قَالَ سُفْيَانُ : مَرَّةً ضِلَعًا مِنْ أَعْضَائِهِ فَنَصَبَهُ وَأَخَذَ رَجُلا وَبَعِيرًا – فَمَرَّ تَحْتَهُ قَالَ جَابِرٌ : وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ نَحَرَ ثَلاَثَ جَزَائِرَ ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلاَثَ جَزَائِرَ ، ثُمَّ نحر ثَلاَثَ جَزَائِرَ ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ نَهَاهُ . وَكَانَ عَمْرٌو يَقُولُ أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ لأَبِيهِ : كُنْتُ فِى الْجَيْشِ فَجَاعُوا . قَالَ : انْحَرْ . قَالَ : نَحَرْتُ . قَالَ : ثُمَّ جَاعُوا قَالَ : انْحَرْ . قَالَ : نَحَرْتُ . قَالَ : ثُمَّ جَاعُوا قَالَ : انْحَرْ . قَالَ : نَحَرْتُ ثُمَّ جَاعُوا قَالَ : انْحَرْ . قَالَ : نُهِيتُ .

٤٣٦٢ – وعنه ﷺ قالَ : غزَوْنا جَيْشَ الْخَبَطِ وأُمِّرَ أبُو عُبَيْدَةَ ، فَجُعْنَا جُوعًا شَدِيدًا فَألْقَى الْبَحْرُ حُوتًا مَيِّتًا ، لَمْ نَرَ مِثْلَهُ ، يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ ، فَأكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ ، فَأخَذَ أبُو عُبَيْدَةَ عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ فَمَرَّ الرَّاكِبُ تَحْتَهُ . فَأخْبَرَنِي أبُو الزُّبَيْرِ أنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ قَالَ أبُو عُبَيْدَةَ كُلُوا . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « كُلُوا رِزْقًا أخْرَجَهُ اللَّهُ . أطْعِمُونَا إنْ كَانَ مَعَكُمْ » . فَأتَاهُ بَعْضُهُمْ { بِعُضْوٍ } فَأكَلَهُ .

سبب هذه الغزوة أنه بلغ النبي ﷺ أن ناسًا من جهينة تجمعوا مما يلي ساحل البحر ، بينهم وبين المدينة خمس ليالٍ . فلما وصل أبو عبيدة بجيشه لم يجد تجمعًا ، وأقام في الموقع أيامًا دون قتال . ثم عادوا إلى المدينة بعد المخمصة والمجاعة التي أصابتهم ، فقد جاء في الصحيح أن أبا عبيدة لما وزع لكل رجل تمرة واحدة في اليوم كان الجيش راضيًا قانعًا لدرجة أن سئل أحدهم : أين تقع التمرة من الرجل ؟ قال : وجدنا قيمتها حين فنيت . وفي رواية : قيل لهم : كيف كنتم تصنعون بالتمرة ؟ قال : نمصها كما يمص الصبي الثدي ، ثم نشرب عليها الماء ، فتكفينا يومنا إلى الليل .

ولما فني التمر ، وقد أصابهم جوع شديد ضربوا بالعصي ورق الشجر ليتساقط فيبلونه بالماء ويأكلونه .

فأكرمهم الله بالحوت مثل الجبل الصغير ، وفي رواية : « فوقع لنا على الساحل كهيئة التل الكبير ، قال : فأتيناه ، فإذا هو دابة تدعى العنبر » وفي رواية : « فهبطنا بساحل البحر فإذا نحن بأعظم حوت » قال الأزهري : العنبر سمكة تكون بالبحر الأعظم يبلغ طولها خمسين ذراعًا .

كان ذلك في رجب سنة ثمان من الهجرة .

بعث أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة

وهى وراء بطن نخل ، وكان فى رجب سنة ثمان ، وفيه هذه الأحاديث :

٤٢٦٩ - عن أَبِى ظَبْيَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - رضى الله عنهما - يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلا مِنْهُمْ ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ . فَكَفَّ الأَنْصَارِىُّ ، فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِى حَتَّى قَتَلْتُهُ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِىَّ ﷺ فَقَالَ : « يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ » ؟ قُلْتُ : كَانَ مُتَعَوِّذًا . فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّى لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ .

٤٢٧٠ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى عُبَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الأَكْوَعِ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ النَّبِىِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ .

٤٢٧١ - عن يَزِيدَ بْنِ أَبِى عُبَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ النَّبِىِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبَعْثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ ، عَلَيْنَا مَرَّةً أَبُو بَكْرٍ ، وَمَرَّةً أُسَامَةُ .

٤٢٧٢ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ﷺ قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ النَّبِىِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، وَغَزَوْتُ مَعَ ابْنِ حَارِثَةَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْنَا .

٤٢٧٣ - وعَنْه ﷺ قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ النَّبِىِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ . فَذَكَرَ خَيْبَرَ وَالْحُدَيْبِيَةَ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ وَيَوْمَ الْقَرَدِ . قَالَ يَزِيدُ : وَنَسِيتُ بَقِيَّتَهُمْ .

غزوة تبوك ، وهى غزوة العسرة

كانت فى رجب سنة تسع من الهجرة ، وقد بلغ النبى ﷺ أن الروم تجمع الجموع لحربه ، وجلبت من العرب قبيلة لخم وجذام وغيرهم من متنصرة العرب ، وتجمعوا فى مكان يدعى تبوك ، وهو مكان معروف فى نصف الطريق بين المدينة ودمشق .

وكان المسلمون فى قيظ وحر شديد ، فأصابهم العطش ، ولم تسعفهم الإبل التى كانوا يذبحونها ، ويشربون ما فى كرشها من الماء .

وكانوا فى عسرة وضيق من المال ، وقلة من الدواب التى تحملهم لمسافة بعيدة من المتعذر قطعها مترجلين .

وكان رسول الله ﷺ لا يصرح بالجهة التى يقصد غزوها ، لكنه فى هذه الغزوة صرح بوجهته وطلب من الصحابة أن ينفقوا وأن يتبرعوا .

فجاء أبو بكر بكل ماله ، وجاء عمر بنصف ماله ، وكان عثمان ﷺ قد جهز قافلة إلى الشام فقال : يا رسول الله . هذه مائتا بعير بأقتابها وأحلاسها ، ومائتا أوقية من الفضة ، مساهمة منى فى جيش العسرة ، إذ كانوا فى عسرة من الماء ، وعسرة فى الظهر ، وعسرة فى النفقة ، وفى حر شديد .

وفيها نزل قوله تعالى : ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ ﴾ [1]. وقوله تعالى :

(١) سورة التوبة – الآية : ١١٧ .

﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾ ﴾ [1]. وكان الحديث

٤٤١٥ - عَنْ أَبِى مُوسَى ﷺ قَالَ : أَرْسَلَنِى أَصْحَابِى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ الْحُمْلاَنَ لَهُمْ ، إِذْ هُمْ مَعَهُ فِى جَيْشِ الْعُسْرَةِ ؛ وَهْىَ غَزْوَةُ تَبُوكَ فَقُلْتُ : يَا نَبِىَّ اللَّهِ ، إِنَّ أَصْحَابِى أَرْسَلُونِى إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ . فَقَالَ : « وَاللَّهِ لاَ أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَىْءٍ » . وَوَافَقْتُهُ ، وَهُوَ غَضْبَانُ وَلاَ أَشْعُرُ ، وَرَجَعْتُ حَزِيناً مِنْ مَنْعِ النَّبِىِّ ﷺ ، وَمِنْ مَخَافَةِ أَنْ يَكُونَ النَّبِىُّ ﷺ وَجَدَ فِى نَفْسِهِ عَلَىَّ ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِى فَأَخْبَرْتُهُمُ الَّذِى قَالَ النَّبِىُّ ﷺ ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلاَّ سُوَيْعَةً إِذْ سَمِعْتُ بِلاَلاً يُنَادِى أَىْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ . فَأَجَبْتُهُ ، فَقَالَ أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ ، قَالَ : « خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ - وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ لِسِتَّةِ أَبْعِرَةٍ ابْتَاعَهُنَّ حِينَئِذٍ مِنْ سَعْدٍ - فَانْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ فَقُلْ : إِنَّ اللَّهَ - أَوْ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلاَءِ فَارْكَبُوهُنَّ » . فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِمْ بِهِنَّ ، فَقُلْتُ : إِنَّ النَّبِىَّ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلاَءِ وَلَكِنِّى وَاللَّهِ لاَ أَدَعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِى بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ تَظُنُّوا أَنِّى حَدَّثْتُكُمْ شَيْئاً لَمْ يَقُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا لِى : إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدَّقٌ ، وَلَنَفْعَلَنَّ مَا أَحْبَبْتَ . فَانْطَلَقَ أَبُو مُوسَى بِنَفَرٍ مِنْهُمْ حَتَّى أَتَوُا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْعَهُ إِيَّاهُمْ ، ثُمَّ إِعْطَاءَهُمْ بَعْدُ ، فَحَدَّثُوهُمْ بِمِثْلِ مَا حَدَّثَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى .

وكانت نصارى العرب كتبت إلى هرقل : إن هذا الرجل الذى خرج

---

(١) سورة التوبة - الآية : ٩٩ .

يدعى النبوة هلك وهلك أصحابه ، وأصابتهم سنون وقحط ، وهلكت أموالهم ، فبعث رجلا من عظائهم وجهز معه أربعين ألفًا ، فبلغ النبى ﷺ ، فدعا المسلمين إلى الخروج ، وكان الحديث :

٤٤١٦ – عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا فَقَالَ : أَتُخَلِّفُنِى فِى الصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ قَالَ : « أَلاَ تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّى بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلاَّ أَنَّه لَيْسَ نَبِىٌّ بَعْدِى ».

ويحكى لنا كعب بن مالك مدى اهتمام النبى ﷺ وصحابته بهذه الغزوة ، فيقول :

٤٤١٨ – عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ – وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِىَ – قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ قَالَ كَعْبٌ : لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِى غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلاَّ فِى غَزْوَةِ تَبُوكَ ، غَيْرَ أَنِّى كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِى غَزْوَةِ بَدْرٍ ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَداً تَخَلَّفَ عَنْهَا ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاثَقْنَا عَلَى الإِسْلاَمِ ، وَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِى بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِى النَّاسِ مِنْهَا ، كَانَ مِنْ خَبَرِى أَنِّى لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى ولاَ أَيْسر حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِى تِلْكَ الْغَزْوَةِ ، وَاللَّهِ مَا اجْتَمَعَتْ عِنْدِى قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِى تِلْكَ الْغَزْوَةِ ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلاَّ وَرَّى بِغَيْرِهَا ، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ ، غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى حَرٍّ شَدِيدٍ ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَراً بَعِيداً وَمَفَازاً وَعَدُوًّا كَثِيراً ، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ غَزْوِهِمْ ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِى يُرِيدُ ، وَالْمُسْلِمُونَ مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ ، وَلاَ يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ – يُرِيدُ الدِّيوَانَ – قَالَ كَعْبٌ

فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلاَّ ظَنَّ أَنْ سَيَخْفَى لَهُ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْىُ اللَّهِ . وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلاَلُ ، وَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، فَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَىْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً ، فَأَقُولُ فِى نَفْسِى أَنَا قَادِرٌ عَلَيْهِ . فَلَمْ يَزَلْ يَتَمَادَى بِى حَتَّى اشْتَدَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِى شَيْئاً ، فَقُلْتُ : أَتَجَهَّزُ بَعْدَهُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ ، فَغَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لأَتَجَهَّزَ ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً ، ثُمَّ غَدَوْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً ، فَلَمْ يَزَلْ بِى حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ ، وَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ ، وَلَيْتَنِى فَعَلْتُ ، فَلَمْ يُقَدَّرْ لِى ذَلِكَ ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِى النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطُفْتُ فِيهِمْ ، أَحْزَنَنِى أَنِّى لاَ أَرَى إِلاَّ رَجُلاً مَغْمُوصاً عَلَيْهِ النِّفَاقُ – أى مطعونًا فى دينه ، متهمًا بالنفاق – أَوْ رَجُلاً مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنَ الضُّعَفَاءِ ، وَلَمْ يَذْكُرْنِى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوك ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِى الْقَوْمِ بِتَبُوكَ : « مَا فَعَلَ كَعْبٌ » ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِى سَلِمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَنَظَرُهُ فِى عِطْفِهِ – أى حبسه كبره وخيلاؤه وإعجابه بنفسه – فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلاَّ خَيْراً . فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِك : فَلَمَّا بَلَغَنِى أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلاً حَضَرَنِى هَمِّى ، وَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ : بِمَاذَا أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَداً ؟ وَاسْتَعَنْتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِى رَأْىٍ مِنْ أَهْلِى ، فَلَمَّا قِيلَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِماً زَاحَ عَنِّى الْبَاطِلُ ، وَعَرَفْتُ أَنِّى لَنْ أَخْرُجَ مِنْهُ أَبَداً بِشَىْءٍ فِيهِ كَذِبٌ ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِماً ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ ، وَيَحْلِفُونَ لَهُ ، وَكَانُوا بِضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلاً فَقَبِلَ مِنْهُمْ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلاَنِيَتَهُمْ ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَجِئْتُهُ فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ، ثُمَّ قَالَ : « تَعَالَ » . فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لِي : « مَا خَلَّفَكَ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ » ؟ فَقُلْتُ : بَلَى ، إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ، لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلاً ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسْخِطَكَ عَلَيَّ ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ ، لاَ وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلاَ أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ » . فَقُمْتُ وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي ، فَقَالُوا لِي : وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْباً قَبْلَ هَذَا ، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لاَ تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُتَخَلِّفُونَ ، قَدْ كَانَ كَافِيَكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ ، فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَذِّبُ نَفْسِي ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِي أَحَدٌ قَالُوا : نَعَمْ ، رَجُلاَنِ قَالاَ مِثْلَ مَا قُلْتَ ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ . فَقُلْتُ : مَنْ هُمَا ؟ قَالُوا : مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمْرِيُّ وَهِلاَلُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ . فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْراً فِيهِمَا إِسْوَةٌ ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي ، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلاَمِنَا أَيُّهَا الثَّلاَثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ ، فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرَتْ فِي نَفْسِي الأَرْضُ ، فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلاَةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَأَطُوفُ فِي الأَسْوَاقِ . وَلاَ يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ ، وَآتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ

الصَّلَاةِ ، فَأَقُولُ فِى نَفْسِى هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ عَلَىَّ أَمْ لَا ؟ ثُمَّ أُصَلِّى قَرِيباً مِنْهُ فَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِى أَقْبَلَ إِلَىَّ ، وَإِذَا الْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّى ، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَىَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِى قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّى وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَىَّ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَىَّ السَّلَامَ ، فَقُلْتُ يَا أَبَا قَتَادَةَ ، أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُنِى أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَسَكَتَ ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ . فَقَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَفَاضَتْ عَيْنَاىَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ ، قَالَ فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِى بِسُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبَطِىٌّ مِنْ أَنْبَاطِ - فلاح من فلاحى - أَهْلِ الشَّأْمِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ : مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؟ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِى دَفَعَ إِلَىَّ كِتَاباً مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ ، فَإِذَا فِيهِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِى أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضْيَعَةٍ ، فَالْحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ . فَقُلْتُ : لَمَّا قَرَأْتُهَا وَهَذَا أَيْضاً مِنَ الْبَلَاءِ . فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنُّورَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا ، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِى ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ فَقُلْتُ : أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ ؟ قَالَ : لَا بَلِ اعْتَزِلْهَا وَلَا تَقْرَبْهَا . وَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبَىَّ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِى: الْحَقِى بِأَهْلِكِ فَتَكُونِى عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِىَ اللَّهُ فِى هَذَا الأَمْرِ.

قَالَ كَعْبٌ : فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ ؟ قَالَ : « لَا وَلَكِنْ لَا يَقْرَبْكِ » . قَالَتْ : إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَىْءٍ ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِى مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا . فَقَالَ لِى بَعْضُ أَهْلِى : لَوِ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِى امْرَأَتِكَ كَمَا أَذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا يُدْرِينِى

مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ ؟ فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ حَتَّى كَمُلَتْ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلاَمِنَا ، فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلاَةَ الْفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِى ذَكَرَ اللَّهُ ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَىَّ نَفْسِى ، وَضَاقَتْ عَلَىَّ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى جَبَلِ سَلْعٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ ، أَبْشِرْ. قَالَ فَخَرَرْتُ سَاجِداً – كان أبا بكر الصديق – وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ ، وَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلاَةَ الْفَجْرِ ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا ، وَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَىَّ مُبَشِّرُونَ ، وَرَكَضَ إِلَىَّ رَجُلٌ فَرَساً – كان الزبير بن العوام – وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ ، فَلَمَّا جَاءَنِى الَّذِى سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِى نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَىَّ ، فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا بِبُشْرَاهُ ، وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَتَلَقَّانِى النَّاسُ فَوْجاً فَوْجاً يُهَنُّونِى بِالتَّوْبَةِ ، يَقُولُونَ : لِتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ . قَالَ كَعْبٌ : حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ ، فَقَامَ إِلَىَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهَرْوِلُ حَتَّى صَافَحَنِى وَهَنَّانِى ، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَىَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ ، وَلاَ أَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ ، قَالَ كَعْبٌ : فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَهْوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ : « أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ » . قَالَ : قُلْتُ أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : « لاَ ، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ » . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِى أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِى صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ

فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » . قُلْتُ فَإِنِّى أُمْسِكُ سَهْمِى الَّذِى بِخَيْبَرَ ، فَقُلْتُ يَا رَسُول اللَّهِ ، إِنْ اللَّهَ إِنَّمَا نَجَّانِى بِالصِّدْقِ ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِى أَنْ لاَ أُحَدِّثَ إِلاَّ صِدْقًا مَا بَقِيتُ ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَداً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلاَهُ اللَّهُ فِى صِدْقِ الْحَدِيث مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلاَنِى ، مَا تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِى هَذَا كَذِباً ، وَإِنِّى لأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِى اللَّهُ فِيمَا بَقِيتُ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ : ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَـٰجِرِينَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾ [1] فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَىَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ أَنْ هَدَانِى لِلإِسْلاَمِ أَعْظَمَ فِى نَفْسِى مِنْ صِدْقِى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لاَ أَكُونَ كَذَبْتُهُ ، فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْىَ شَرَّ مَا قَالَ لأَحَدٍ ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ فَإِن تَرْضَوْاْ عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿٩٦﴾ ﴾ [2] . قَالَ كَعْبٌ :

---

(١) سورة التوبة – الآيات : ١١٧– ١١٩ . وتمامها : ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى ٱلثَّلَـٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾

(٢) سورة التوبة – الآيات : ٩٥– ٩٧ . وتمامها : ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُواْ عَنْهُمْ ۖ فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمْ ۖ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُواْ

وكُنَّا تخَلَّفْنَا أَيُّها الثَّلاثَةُ عَنْ أَمرِ أُولئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ منْهُمْ رَسُولُ اللَّه ﷺ حينَ حَلَفُوا لَهُ ، فَبَايَعَهُمْ واسْتَغْفَرَ لَهُمْ ، وأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّه ﷺ أَمْرَنَا حتَّى قَضى اللَّهُ فيه ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ : ﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ ﴾ [1] ولَيْسَ الَّذى ذَكَرَ اللَّهُ ممَّا خُلِّفْنَا عَنِ الْغَزْوِ إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ ، فَقَبِلَ منْهُ .

وقد استنبط العلماء من هذا الحديث حكمًا وعبرًا وأحكامًا كثيرة ، نقتطف منها :

- أن النبى ﷺ كان يشتد غضبه أحيانًا لله تعالى ، ويعاقب عقابًا فيه قسوة .
- فضيلة الصدق ، وأن الخير فيه أعظم بكثير من الكذب .
- أن الإمام إذا دعا الجيش للجهاد لزم كل أحد قادر أن يجيب ، ويلحق اللوم كل فرد لو تخلف .
- وأن القوى فى الدين يؤاخذ بأشد مما يؤاخذ الضعيف فى الدين .
- وجواز إخبار المرء عن تقصيره وتفريطه وعن سبب ذلك وما آل إليه أمره تحذيرًا ونصيحة لغيره .
- وجواز مدح الإنسان نفسه بما فيه من الخير ، إذا أمن الفتنة .
- وأن المرء إذا لاحت له فرصة فى الطاعة فحقه أن يبادر إليها ،

يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ ۖ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٩٦﴾ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾ ﴾

(١) سورة التوبة – الآية : ١١٨ .

ولا يسوف بها ؛ لئلا يحرمها . قال تعالى : ﴿ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ ﴾ (١) .

- وفيه جواز تمنى ما فات من الخير .
- وفيه ترك السلام على من أذنب .
- وجواز هجره أكثر من ثلاثة أيام .
- وفيه معاقبة من صدق بالتأديب الذى تظهر فائدته عن قرب ، وتأخير عقوبة من كذب ، ففى الحديث الصحيح : « إذا أراد الله بعبد خيرًا عجل له عقوبته فى الدنيا . وإذا أراد به شرًا أمسك عنه عقوبته ، فيرد يوم القيامة بذنوبه » .
- وفيه خدمة المرأة زوجها .
- وفيه مشروعية سجود الشكر .
- والتسابق إلى البشارة بالخير .
- وإعطاء البشير أنفس ما عند المبشر .
- وتهنئة من تجددت له نعمة .
- والقيام له إذا أقبل .
- ومصافحة القادم والقيام له .
- واستحباب الصدقة عند التوبة .

هذا ما كان من كعب بن مالك ، وقد تخلف عن هذه الغزوة كثير من

---

(١) سورة الأنفال – الآية : ٢٤ .

المنافقين ، ولم يعبأ بتخلفهم رسول الله ﷺ ، ونزل فيهم من القرآن كثير ، نزل فيهم قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ ۚ أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟ ۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٤٩﴾ ﴾ (1) .

ونزل فيهم : ﴿ فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓا۟ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَالُوا۟ لَا تَنفِرُوا۟ فِي ٱلْحَرِّ ۗ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا ۚ لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾ فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾ فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُوا۟ مَعِيَ عَدُوًّا ۖ إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْخَٰلِفِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ (2) .

ونزل فيهم : ﴿ وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَجَٰهِدُوا۟ مَعَ رَسُولِهِ ٱسْتَـْٔذَنَكَ أُو۟لُوا۟ ٱلطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا۟ ذَرْنَا نَكُن مَّعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ﴿٨٦﴾ رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٨٧﴾ ﴾ (3).

ونزل فيهم : ﴿ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ ۚ قُل لَّا تَعْتَذِرُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا ٱللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ ۚ وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٤﴾ ﴾ (4) .

---

(1) سورة التوبة – الآية : ٤٩ .

(2) سورة التوبة – الآيات : ٨١– ٨٣ .

(3) سورة التوبة – الآيات : ٨٦– ٨٧ .

(4) سورة التوبة – الآية : ٩٤ .

ونزل فيهم : ﴿ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّاتَّبَعُوكَ وَلَٰكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ ۚ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (٤٢) عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ (٤٣) لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَن يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ (٤٤) إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ (٤٥) ۞ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَٰكِن كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ (٤٦) لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (٤٧) ﴾ (١) .

وكاد يتخلف عن هذه الغزوة بعض المؤمنين الصادقين لشدتها وعسرها وظروفها ، والخوف من أعدائهم فيها ، وبعدها ومشقتها .

يحكى أصحاب السير أن أبا خيثمة تأخر فى الخروج إلى تبوك بعض الوقت عن رسول الله ﷺ ، فدخل على زوجتيه فى يوم حار ، وهما فى خيمتين ، فوجد كل واحدة منهما قد كنست ونظفت خيمتها ، ورشتها بالماء والطيب ، وبردت له الماء ، وهيأت له طعامًا ، فلما وقف على باب الخيمة ، ونظر إلى زوجتيه ، وما أعدا له من نعيم وراحة وهناء قال لهما: أبو خيثمة يكون فى ظل بارد، وطعام مهيأ، وامرأة حسناء، ورسول الله ﷺ

---

(١) سورة التوبة – الآيات : ٤٢– ٤٧ .

فى الشمس والحر والريح ؟ ما هذا بالإنصاف . والله لا أدخل خيمة أى منكما حتى ألحق برسول الله ﷺ ، فهيئا لى زادًا ، ففعلنا ، ثم جاء إلى ناضحه – جمله الذى يستقى عليه الماء – فركبه ، ثم خرج فى طلب رسول الله ﷺ حتى أدركه ، وهو نازل بتبوك . قال الناس : هذا راكب على الطريق مقبل . فقال رسول الله ﷺ : كن أبا خيثمة . فقالوا : هو والله أبو خيثمة . فلما أناخ أقبل فسلم على رسول الله ﷺ ، وأخبره الخبر ، فقال له الرسول ﷺ خيرًا ودعا له بخير .

وهذا أبو ذر الغفارى ﷺ ، وسنذكره فى السابقين إلى الإسلام يتأخر ، فيقول الصحابة : يا رسول الله تخلف أبو ذر ، فيقول صلى الله عليه وسلم: دعوه ، فإن يك فيه خير فسيلحقه الله تعالى بكم ، وإن يك غير ذلك فقد أراحكم الله منه .

وكان أبو ذر قد أبطأ به جمله وأعيا به ، فنزل عنه ، وحمل متاعه على ظهره ، وأخذ يتبع أثر الرسول ﷺ ماشيًا ، وفى منزل من منازل الرسول ﷺ نظر ناظر من المسلمين ، فقال : يا رسول الله . هذا رجل يمشى على الطريق وحده ، فقال رسول الله ﷺ : كن أبا ذر . فلما تأمله القوم قالوا : يا رسول الله . هو والله أبو ذر . فقال صلى الله عليه وسلم : رحم الله أبا ذر . يمشى وحده ، ويموت وحده ، ويبعث وحده . قال عبد الله بن مسعود ﷺ : لما نفى عثمان أبا ذر إلى الربذة ، وأصابه بها قدره لم يكن معه أحد إلا امرأته وغلامه ، فأوصاهما أن غسلانى وكفنانى، ثم ضعانى على قارعة الطريق ، فأول ركب يمر بكم قولوا له : هذا أبو ذر صاحب رسول الله ﷺ ، فأعينونا على دفنه ، فلما مات فعلا ذلك به، ثم وضعاه على قارعة الطريق ، وأقبل عبد الله بن مسعود فى رهط من أهل العراق فى طريقهم إلى العمرة ، فرأوا الجنازة على ظهر الطريق ، قد

كادت الإبل تطؤها، وقام إليهم الغلام، فقال: هذا أبو ذر صاحب الرسول ﷺ فأعينونا على دفنه ، فاستهل عبد الله بن مسعود يبكى ويقول : صدق رسول الله ﷺ : تمشى وحدك ، وتموت وحدك ، وتبعث وحدك ، ثم نزل هو وأصحابه فدفنوه .

ولما كان الطريق إلى تبوك يمر بالحجر - حجر ثمود - وقد أهلك الله قومه فى هذه القرية قال رسول الله ﷺ لأصحابه : إنكم ستمرون غدا بحجر ثمود ، فأسرعوا . وقال الحديث :

٤٤١٩ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضى الله عنهما - قَالَ: لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحِجْرِ قَالَ : « لاَ تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ » . ثُمَّ قَنَّعَ رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَازَ الْوَادِىَ .

٤٤٢٠ - وعنه ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِ الْحِجْرِ : « لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْمُعَذَّبِينَ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ » .

٣٣٧٨ - وعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضى الله عنهما - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِى غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَهُمْ أَنْ لاَ يَشْرَبُوا مِنْ بِئْرِهَا ، وَلاَ يَسْتَقُوا مِنْهَا فَقَالُوا قَدْ عَجَنَّا مِنْهَا ، وَاسْتَقَيْنَا . فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ الْعَجِينَ وَيُهَرِيقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ . وَيُرْوَى عَنْ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ وَأَبِى الشُّمُوسِ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ أَمَرَ بِإِلْقَاءِ الطَّعَامِ . وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ : « مَنِ اعْتَجَنَ بِمَائِهِ » .

٣٣٧٩ - وعنه ﷺ قال : إِنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْضَ ثَمُودَ الْحِجْرَ ، فَاسْتَقَوْا مِنْ بِئْرِهَا ، وَاعْتَجَنُوا بِهِ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

أَنْ يُهَرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا مِنْ بِئْرِهَا ، وَأَنْ يَعْلِفُوا الإِبِلَ الْعَجِينَ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبِئْرِ الَّتِى كَانَ تَرِدُهَا النَّاقَةُ .

وأقام رسول الله ﷺ فى تبوك بضع عشرة ليلة أتاه فيها يُحَنةُ بن رؤبة ، صاحب أَيْلَة فصالح رسول الله ﷺ على الجزية ، وأتاه أهل جرباء وأذرح فصالحوه على الجزية ، وكتب لهم رسول الله ﷺ كتابًا .

وبعث خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة ، وهو أكيدر بن عبد الملك ، رجل من كندة كان ملكًا عليها ، وكان نصرانيًا ، فأتى به خالد بن الوليد ، فحقن دمه ، وصالحه على الجزية ، ثم خلى سبيله ، فرجع إلى قريته .

وانصرف رسول الله ﷺ قافلا إلى المدينة ، وكان الحديث :

٤٤٢٢ - عَنْ أَبِى حُمَيْدٍ ﷺ قَالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِىِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : « هَذِهِ طَابَةُ ، وَهَذَا أُحُدٌ ، جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ » .

٤٤٢٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : « إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَاماً مَا سِرْتُمْ مَسِيراً وَلاَ قَطَعْتُمْ وَادِياً إِلاَّ كَانُوا مَعَكُمْ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ ؟ قَالَ : « وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ » .

كتب النبى ﷺ إلى الملوك والرؤساء

كانت معاهدة صلح الحديبية أو صلح الحديبية ، وسنة الهدنة بين قريش ورسول الله ﷺ فرصة لتأمين المدينة من إغارات البدو وفلول العرب وقبائلهم ، وفرصة أكبر لتوافد الوفود على رسول الله ﷺ ونشر الدين الجديد ، وفرصة أكبر لتفرغ الرسول ﷺ لمكاتبة الملوك والحكام ورؤساء القبائل .

كتب كتابًا إلى كسرى ، وكسرى لقب لكل من تملك الفرس ، وقيل : أرسل كتابه صلى الله عليه وسلم إلى كسرى . ابن برويز بن هرمز بن أنوشروان ، وهو كسرى الكبير المشهور ، وقيل : إن الذى بعث إليه النبى ﷺ هو أنوشروان ، والقول الأول أصح ؛ لأن النبى ﷺ أخبر أن ابنه يقتله ، والذى قتله ابنه هو كسرى بن برويز بن هرمز ، ويحدثنا الحديث عن رد كسرى على كتاب رسول الله ﷺ .

٤٤٢٤ - عن ابْنِ عَبَّاسٍ - رضى الله عنهما - قَالَ : إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى ، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ - فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ - فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ .

٤٤٢٥ - عَنْ أَبِى بَكْرَةَ ﷺ قَالَ : لَقَدْ نَفَعَنِى اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ ، بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأُقَاتِلَ مَعَهُمْ قَالَ : لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ قَدْ مَلَّكُوا عَلَيْهِمْ بِنْتَ كِسْرَى قَالَ : « لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً » .

والتحقيق أنه صلى الله عليه وسلم كاتب الملوك مرتين . مرة فى سنة

الهدنة ، ومرة فى سنة غزوة تبوك ، كاتب النجاشى الذى أسلم ، وصلى عليه لما مات ، ثم كاتب النجاشى الذى ولى بعده وكان كافرًا ، وفى صحيح مسلم : « كتب النبى ﷺ إلى كل جبار ، يدعوهم إلى الله ، وكتب إلى كسرى وقيصر والنجاشى » .

وعند الطبرانى « خرج رسول الله ﷺ إلى أصحابه ، فقال : إن الله بعثنى للناس كافة ، فأدوا عنى ، ولا تختلفوا على ، فبعث عبد الله بن حذافة إلى كسرى ، وسليط بن عمرو إلى هوذة بن على باليمامة ، والعلاء ابن الحضرمى إلى المنذر بن ساوى بهجر ، وعمرو بن العاص إلى جيفر ، وعبادا ابنى الجلندى بعمان ، ودحية إلى قيصر ، وشجاع بن وهب إلى أبى شمر الغسانى ، وعمرو بن أمية إلى النجاشى ، فرجعوا جميعًا قبل وفاة النبى ﷺ ، غير عمرو بن العاص . وزاد أصحاب السير أنه بعث المهاجر ابن أبى أمية بن الحارث بن عبد كلال وجريرًا إلى ذى الكلاع ، والسائب إلى مسيلمة ، وحاطب بن أبى بلتعة إلى المقوقس .

٥٨٧٢ – عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ نَبِىَّ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى رَهْطٍ أَوْ أُنَاسٍ مِنَ الأَعَاجِمِ ، فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لاَ يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلاَّ عَلَيْهِ خَاتَمٌ ، فَاتَّخَذَ النَّبِىُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَكَأَنِّى بِوَبِيصٍ أَوْ بِبَصِيصِ الْخَاتَمِ فِى إِصْبَعِ النَّبِىِّ ﷺ أَوْ فِى كَفِّهِ .

٥٨٧٣ – عَنِ ابْنِ عُمَرَ – رضى الله عنهما – قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ، وَكَانَ فِى يَدِهِ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِى يَدِ أَبِى بَكْرٍ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِى يَدِ عُمَرَ ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِى يَدِ عُثْمَانَ ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِى بِئْرِ أَرِيسَ ، نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ .

٥٨٧٤ – وعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ : صَنَعَ النَّبِىُّ ﷺ خَاتَمًا قَالَ : « إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا ، وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا ، فَلاَ يَنْقُشْ عَلَيْهِ أَحَدٌ » . قَالَ : فَإِنِّى

لأَرَى بَرِيقَهُ فِي خِنصَرِهِ .

٥٨٧٥ – وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ : لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لَنْ يَقْرَءُوا كِتَابَكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُومًا . فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، وَنَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . فَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ.

٥٨٧٧ – وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، وَنَقَشَ فِيهِ ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . وَقَالَ : « إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ، وَنَقَشْتُ فِيهِ ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . فَلاَ يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ ».

٥٨٧٩ – وعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ : كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي يَدِهِ ، وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ ، وَفِي يَدِ عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ جلس على بِئْرِ أَرِيسَ – قَالَ – فَأَخْرَجَ الْخَاتَمَ ، فَجَعَلَ يَعْبَثُ بِهِ فَسَقَطَ قَالَ : فاختلفنا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مَعَ عُثْمَانَ فَنَنْزَحُ الْبِئْرَ فَلَمْ نَجِدْهُ .

الوفود إلى رسول الله ﷺ

الجزيرة العربية تموج بالدين موج البحر الهائج ، يسلم واحد من عائلة فتضطرب عقائد أخواته وأبيه وأمه وبقية أقاربه ، بل وأصدقائه والمتعاملين معه والمتصلين به . وقد شاءت حكمة الله أن يدخل الإسلام البيوت دون حاجز أو مانع ، تسلم الزوجة والزوج مشرك ، زينب بنت رسول الله ﷺ تسلم مع السابقين وزوجها العاص بن الربيع يظل مشركا ويحارب الإسلام والمسلمين إلى السنة الرابعة من الهجرة . أبو بكر الصديق ﷺ أول المسلمين ، وأبوه أبو قحافة يظل مشركًا حتى فتحت مكة.

هكذا دخل الإسلام البيوت ليرى على طبيعته ، فيدخل فيه من يراه عن علم واقتناع ، ففتح الإسلام أبواب القلوب بنفسه ، وتحطمت أمامه أسوار الشرك وحصونه واحدًا بعد الآخر .

وكان أمام الداعية والمدعوين وسيلة اللقاء بمصدره ورسوله ﷺ للتأكد من التعاليم ، وليسمع بأذنيه من المصدر ما سمعه بواسطة ، فكانت الوفود التى تتحرك نحو المدينة ، وتلتقى بمحمد ﷺ ، وكان فيها المشرك الذى يناقش ، والمسلم الذى يوثق إيمانه .

وفد بنى تميم

سمع بنو تميم بالإسلام ، وهم فى مضاربهم وبلادهم ، فقدم أشرافهم على النبى ﷺ وكانوا جفاة ، فتأخر إسلامهم ، وتأخرت وفادتهم ، وفدوا فى المحرم فى السنة التاسعة ، وضم وفدهم عطارد بن حاجب الدارمى ، والأقرع بن حابس الدارمى ، والزبرقان بن بدر السعدى ، وعمرو بن الأهتم المنقرى ، والحباب بن يزيد المجاشعى .

وكان الأقرع وعيينة قد شهدا الفتح ، وأجزل لهما رســول الله ﷺ العطاء من غنيمة حنين تأليفًا لقلوبهما .

جاءوا إلى النبى ﷺ فلم يجدوه فى المسجد ، بل كان فى بيته ، فنادوه من وراء حجراته . يا محمد . اخرج إلينا . فإن مدحنا زين ، وشتمنا شَيْن، فقال النبى ﷺ : ذاك الله ، ورفعوا أصواتهم بالنداء ، ودخلوا ، ونزل فيهم قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ۝ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا۟ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝ ﴾ [1] .

وكانوا يحبون الدنيا ، ويحرصون على الغنى ، وكان الحديث :

٣١٩٠ – عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ – رضى الله عنهما – قَالَ : جاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِى تَمِيمٍ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ : « يَا بَنِى تَمِيمٍ، أَبْشِرُوا » . قَالُوا : بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا . فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ، فَجَاءَهُ أَهْلُ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : « يَا أَهْلَ الْيَمَنِ ، اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ » . قَالُوا قَبِلْنَا . فَأَخذ النَّبِىُّ ﷺ يُحَدِّثُ عن بَدْءِ الْخَلْقِ وَالْعَرْشِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ يا عِمْرَانُ . رَاحِلَتُكَ تَفَلَّتَتْ ، لَيْتَنِى لَمْ أَقُمْ . أى فقام عمران وجاء بناقته ، لكنه ندم على ما فاته من الحديث .

وكان أبو بكر وعمر حاضرين فوقع الحديث :

٤٣٦٧ – عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ قَدِم رَكْبٌ مِنْ بَنِى تَمِيمٍ عَلَى النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَمِّرِ الْقَعْقَاعَ بْنَ مَعْبَدِ بْنِ زُرَارَةَ . قَالَ عُمَرُ بَلْ أَمِّرِ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا أَرَدْتَ إِلاَّ

---

[1] سورة الحجرات – الأيتان : ٤ ، ٥ .

خِلافِى . قَالَ عُمَرُ مَا أَرَدْتُ خِلافَكَ . فَتَمَارَيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُما فَنَزل فِى ذَلِكَ :﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ ﴾ [1] حَتَّى انقَضَتْ .

٤٨٤٥ - وعَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ قَالَ : كَادَ الْخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلَكَا - أَبا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رضى الله عنهما - رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِىِّ ﷺ حين قدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِى تَمِيمٍ ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِى بَنِى مُجَاشِعٍ ، وَأَشَارَ الآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ - قَالَ نَافِعٌ لاَ أَحْفَظُ اسْمَهُ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ مَا أَرَدْتَ إِلاَّ خِلاَفِى . قَالَ مَا أَرَدْتُ خِلاَفَكَ . فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِى ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ :﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ ﴾ [2] الآيَةَ . قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ - لأنه كان يخفض صوته - وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ ، يَعْنِى أَبَا بَكْرٍ . فلم يذكر ابن الزبير أن أبا بكر كان يخفض صوته كعمر ، وأطلق على أبى بكر أبًا تكريمًا له . وتمام الآيتين : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَـٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۝ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ ۚ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ۝ ﴾ [3].

وكان أبو هريرة ﷺ يحبهم لثلاث ذكرها فى الحديث :

([1]) سورة الحجرات – الآية : ١ .

([2]) سورة الحجرات – الآية : ٢ .

([3]) سورة الحجرات – الآيات : ١– ٣ .

٢٥٤٣ - عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : مَا زِلْتُ أُحِبُّ بَنِى تَمِيمٍ مُنْذُ ثَلاثٍ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيهِمْ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِى عَلَى الدَّجَّالِ » . قَالَ : وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا » . وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ . فَقَالَ : « أَعْتِقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » .

زاد فى رواية : « وما كان قوم من الأحياء أبغض إلى منهم ، فأحببتهم » .

وكانت عائشة - رضى الله عنها - قد نذرت ان تعتق محررًا من بنى إسماعيل ، فقال لها النبى ﷺ : اصبرى حتى يجيء فيء بنى العنبر غدًا ، فجاء فيء بنى العنبر ، فقال لها : خذى منهم أربعة .

وفد عبد القيس :

ومساكنهم بالبحرين وما والاها من إطراف العراق . وقد سبقوا إلى الإسلام حتى إن مسجدهم كان أول مسجد جمعت فيه الجمعة بعد جمعة فى مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة . وكان هذا الوفد أربعين رجلا ، منهم أربعة عشر راكبًا .

وعند ابن مندة : "بيْنَما رسول الله ﷺ يحدث أصحابه إذ قال لهم : سيطلع عليكم من هذا الوجه ركب هم خير أهل المشرق ، فقام عمر ﷺ ، فلقيهم ، فرحب وقرب ، وقال : من القوم ؟ قالوا : وفد عبد القيس .

٥٣ - عَنْ أَبِى جَمْرَةَ قَالَ : كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، يُجْلِسُنِى عَلَى سَرِيرِهِ ، فَقَالَ : أَقِمْ عِنْدِى حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِى ، فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوُا النَّبِىَّ ﷺ قَالَ : « مَنِ الْقَوْمُ أَوْ مَنِ الْوَفْدُ » ؟ قَالُوا : رَبِيعَةُ . قَالَ : « مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ - أَوْ بِالْوَفْدِ

– غَيْرَ خَزَايَا وَلاَ نَدَامَى » . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لاَ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلاَّ فِى شَهْرِ الْحَرَامِ ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَىُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ ، نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا ، وَنَدْخُلْ بِهِ الْجَنَّةَ . وَسَأَلُوهُ عَنِ الأَشْرِبَةِ . فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ ، أَمَرَهُمْ بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ. قَالَ : « أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ » ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ . وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمُسَ » . وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ عَنِ الْحَنْتَمِ ، وَالدُّبَّاءِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْمُزَفَّتِ . وَرُبَّمَا قَالَ : الْمُقَيَّرِ . وَقَالَ : « احْفَظُوهُنَّ ، وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ » .

وكانوا غير خزايا لأنهم أسلموا طوعًا من غير حرب أو سبى يخزيهم ويفضحهم .

والمراد بالشهر الحرام رجب ، وكانت مضر تبالغ فى تعظيمه .

والنهى عن الحنتم نهى عن الانتباذ فى الحنتم ، وهو الجرة ، وكانت تعمل من طين وشعر ودم .

والدباء هو القرع ، والمراد اليابس الجاف منه ، والنقير جزء من الشجرة ينقر فيتخذ وعاء ، والمزفت ما طلى بالزفت ، والمقير ما طلى بالقار ، والنهى عن الانتباذ فى هذه الأوعية لأنها يسرع إليها الإسكار ، فربما شرب منها بعد أن تسكر ، حيث لا يظهر الزبد والغليان فيها ، ثم ثبتت الرخصة وأبيح الانتباذ فيها بعد أن عرفت أعراض المسكر ، ولم يعد خوف من اختلاطه بغير المسكر .

وفد بنى حنيفة

٤٣٧٢ – عن أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : بَعَثَ النَّبِىُّ ﷺ خَيْلاً قِبَلَ نَجْدٍ ،

فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِى حَنِيفَةَ ، يُقَالُ لَهُ : ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِى الْمَسْجِدِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِىُّ ﷺ فَقَالَ : « مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ »؟ فَقَالَ : عِنْدِى خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ ، إِنْ تَقْتُلْنِى تَقْتُلْ ذَا دَمٍ ، وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ . حَتَّى كَانَ الْغَدُ ثُمَّ قَالَ لَهُ : « مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ » ؟ قَالَ : مَا قُلْتُ لَكَ : إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ . فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ ، فَقَالَ : « مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ » ؟ فَقَالَ : عِنْدِى مَا قُلْتُ لَكَ . فَقَالَ : « أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ » ، فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَىَّ مِنْ وَجْهِكَ ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَىَّ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَىَّ مِنْ دِينِكَ ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَىَّ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَىَّ مِنْ بَلَدِكَ ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلاَدِ إِلَىَّ ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِى وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ ، فَمَاذَا تَرَى ؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ : صَبَوْتَ . قَالَ : لاَ ، وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلاَ وَاللَّهِ لاَ يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِىُّ ﷺ .

وبنو حنيفة قبيلة كبيرة مشهورة ينزلون اليمامة ، بين مكة واليمن .

وكان الوفد سبعة عشر رجلا ، فيهم مسيلمة ، وكان قدومه إلى النبى ﷺ سنة تسع .

أما قصة ثمامة بن أثال فقد كانت قبل قدوم وفد بنى حنيفة بزمان ، بل كانت قبل فتح مكة بحيث اعتمر ثمامة ، ثم رجع إلى بلاده ، ثم منعهم أن يبيعوا قمحًا لأهل مكة ، ثم شكا أهل مكة إلى النبى ﷺ ، ثم بعث النبى ﷺ إلى ثمامة يشفع فيهم ويطلب منه أن يسمح لقومه بأن يميروا أهل

مكة ، ويبيعوا لهم القمح .

وهذا الوفد هو المقصود بالحديث :

٤٣٧٣ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضى الله عنهما - قَالَ : قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ : إِنْ جَعَلَ لِى مُحَمَّدٌ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ . وَقَدِمَهَا فِى بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، وَفِى يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدٍ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : « لَوْ سَأَلْتَنِى هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ ، وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ ، وَإِنِّى لأَرَاكَ الَّذِى أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ ، وَهَذَا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّى » . ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ .

٤٣٧٤ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّكَ أُرَى الَّذِى أُرِيتُ فِيهِ مَا أُرِيتُ » . فَأَخْبَرَنِى أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِى يَدَىَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَأَهَمَّنِى شَأْنُهُمَا . فَأُوحِىَ إِلَىَّ فِى الْمَنَامِ أَنِ انْفُخْهُمَا ، فَنَفَخْتُهُمَا ، فَطَارَا ، فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِى ، أَحَدُهُمَا الْعَنْسِىُّ ، وَالآخَرُ مُسَيْلِمَةُ » .

٤٣٧٨ - عَنِ ابْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ نَشِيطٍ - وَكَانَ فِى مَوْضِعٍ آخَرَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ - أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ : بَلَغَنَا أَنَّ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَنَزَلَ فِى دَارِ بِنْتِ الْحَارِثِ ، وَكَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ الْحَارِثِ ابْنِ كُرَيْزٍ ، وَهْىَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ ابْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، وَهْوَ الَّذِى يُقَالُ لَهُ خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِى يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَضِيبٌ ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ ، فَكَلَّمَهُ ، فَقَالَ لَهُ مُسَيْلِمَةُ : إِنْ شِئْتَ خَلَّيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الأَمْرِ ، ثُمَّ جَعَلْتَهُ لَنَا بَعْدَكَ . فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : « لَوْ سَأَلْتَنِى هَذَا الْقَضِيبَ مَا أَعْطَيْتُكَهُ ، وَإِنِّى لأَرَاكَ الَّذِى أُرِيتُ فِيهِ مَا أُرِيتُ ، وَهَذَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ وَسَيُجِيبُكَ عَنِّى » . فَانْصَرَفَ النَّبِىُّ ﷺ .

وقد سبق لنا الكلام على مسيلمة والعنسى فى الجزء السابع ص٧٧٥- ٧٧٧.

وفد أهل نجران

٤٣٨٠ - عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ : جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ صَاحِبَا نَجْرَان إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلاَعنَاهُ ، قَالَ : فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِه : لاَ تَفْعَلْ ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلاَعَنَّا ، لاَ نُفْلِحُ نَحْنُ وَلاَ عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا . قَالاَ : إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا ، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلا أَمِينًا ، وَلاَ تَبْعَثْ مَعَنَا إِلاَّ أَمِينًا . فَقَالَ : « لأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ » . فَاسْتَشْرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ » . فَلَمَّا قَامَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ » .

٤٣٨١ - وعَنْه ﷺ قَالَ : جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : ابْعَثْ لَنَا رَجُلا أَمِينًا . فَقَالَ : « لأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ » . فَاسْتَشْرَفَ لَهُ النَّاسُ ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ .

ونجران بلد كبير فى جهة اليمن تشتمل على ثلاث وسبعين قرية ، مسيرة يوم للراكب السريع ، جاء وفدهم إلى النبى ﷺ وهو بمكة قبل الهجرة ، فأخذوا فكرة عن الإسلام ولم يسلموا .

وجاء وفدهم بالمدينة بعد أن دخل الناس فى دين الله أفواجًا ، وفتحت مكة ، جاءوا يؤمنون أنفسهم ، وقد أجلى معظم اليهود من الجزيرة العربية ، جاءوا على رأسهم رؤساؤهم : السيد واسمه سراحبيل السياسى والمسئول الأول عن شئونهم الدنيوية ، والعاقب واسمه عبد المسيح رئيسهم وصاحب الرأى والمشورة فيهم ، والحارث بن علقمة وكان الأسقف والحبر والرئيس العلمى ، وكان عدد هذا الوفد أربعة عشر رجلا ، وقيل : أربعة

وعشرين رجلا .

دعاهم النبى ﷺ إلى الإسلام ، وتلا عليهم القرآن ، فامتنعوا . وكانت آيات المباهلة قد نزلت ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ ﴾ فى عيسى عليه السلام وأنه عبد الله ورسوله ﴿ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ ﴾ وندعو على المخطئ الضال ﴿ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴿٦١﴾ ﴾ [1] .

وكانت هذه المباهلة وهذا الدعاء مجابًا غالبًا، فقال لهم رسول الله ﷺ إن أنكرتم ما أقول فهلم أباهلكم ، وإلا فادفعوا جزية سنوية ألفى حلة – أى بدلة – ألفًا فى رجب ، وألفًا فى صفر ، ومع كل حلة أوقية من فضة .

فشاوروا أنفسهم ، قال أحدهم : لا نفعل المباهلة ، فوالله إن كان نبيًا وباهلناه لا نفلح نحن ولا أولادنا من بعدنا ، فاستقر رأيهم على عدم المباهلة ، وقالوا : إنا نعطيك الجزية التى حددتها ، فكتب الرسول ﷺ بينه وبينهم كتابًا .

ثم طلبوا منه صلى الله عليه وسلم معلمًا ذكيًا عالمًا أمينًا ، فبعث معهم أبا عبيدة رضي الله عنه . ولم يمض إلا زمن يسير حتى أسلم السيد والعاقب وتبعهما بعد ذلك قومهما .

---

(١) سورة آل عمران – الآيات : ٥٩- ٦١ .

الرسل والكتب إلى عُمان والبحرين

"عمان" بضم العين وتخفيف الميم مدينة مشهورة باليمن ، أما البحرين فهو بلد عبد القيس وقد سبق الكلام عنهم فى الوفود ، كما سبق فى الكتب التى أرسلت إلى الملوك والحكام بعث عمرو بن العاص بكتاب إلى عياذ وجيفر ولدى الجلندى رئيس أهل عمان ، فآمنا على يديه . وتوفى رسول الله ﷺ قبل أن يرجع عمرو بن العاص ، وقبل أن ترد أموال عمان والبحرين ، ونقصد أموال الزكاة وخمس المغنم ، وجاءت هذه الأموال إلى أبى بكر ، فقام بتصريفها كما يشير إلى ذلك الحديث :

٤٣٨٣ - عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضى الله عنهما - قال : قَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا ثَلاَثًا » . فَلَمْ يَقْدَمْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى أَبِى بَكْرٍ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِىِّ ﷺ دَيْنٌ أَوْ عِدَةٌ فَلْيَأْتِنِى . قَالَ جَابِرٌ : فَجِئْتُ أَبَا بَكْرٍ ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ : « لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا ثَلاَثًا » . قَالَ جَابِرٌ : فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ فَسَأَلْتُهُ ، فَلَمْ يُعْطِنِى ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِى ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّالِثَةَ فَلَمْ يُعْطِنِى ، فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِى ، ثُمَّ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِى ، ثُمَّ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِى، فَإِمَّا أَنْ تُعْطِيَنِى ، وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّى . فَقَالَ : أَقُلْتَ: تَبْخَلُ عَنِّى وَأَىُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ - قَالَهَا ثَلاَثًا - مَا مَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلاَّ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَكَ .

وَعَنْ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِىٍّ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : جِئْتُهُ ، فَقَالَ لِى أَبُو بَكْرٍ : عُدَّهَا . فَعَدَدْتُهَا فَوَجَدْتُهَا خَمْسَمِائَةٍ، فَقَالَ : خُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ .

قدوم الأشعريين وأهل اليمن

٤٣٨٤ - عَنْ أَبِى مُوسَى ﷺ قَالَ : قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِى مِنَ الْيَمَنِ ، فَمَكَثْنَا حِينًا مَا نُرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلاَّ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ .

٤٣٨٥ - وعَنْ زَهْدَمٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ أَبُو مُوسَى أَكْرَمَ هَذَا الْحَىَّ مِنْ جَرْمٍ ، وَإِنَّا لَجُلُوسٌ عِنْدَهُ وَهْوَ يَتَغَدَّى دَجَاجًا ، وَفِى الْقَوْمِ رَجُلٌ جَالِسٌ ، فَدَعَاهُ إِلَى الْغَدَاءِ ، فَقَالَ : إِنِّى رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَذِرْتُهُ . فَقَالَ : هَلُمَّ ، فَإِنِّى رَأَيْتُ النَّبِىَّ ﷺ يَأْكُلُهُ . فَقَالَ : إِنِّى حَلَفْتُ لاَ آكُلُهُ . فَقَالَ : هَلُمَّ أُخْبِرْكَ عَنْ يَمِينِكَ ، إِنَّا أَتَيْنَا النَّبِىَّ ﷺ نَفَرٌ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ ، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَأَبَى أَنْ يَحْمِلَنَا فَاسْتَحْمَلْنَاهُ ، فَحَلَفَ أَنْ لاَ يَحْمِلَنَا ، ثُمَّ لَمْ يَلْبَثِ النَّبِىُّ ﷺ أَنْ أُتِىَ بِنَهْبِ إِبِلٍ ، فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ ، فَلَمَّا قَبَضْنَاهَا قُلْنَا تَغَفَّلْنَا النَّبِىَّ ﷺ يَمِينَهُ ، لاَ نُفْلِحُ بَعْدَهَا أَبَدًا فَأَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لاَ تَحْمِلَنَا وَقَدْ حَمَلْتَنَا ؟ قَالَ : « أَجَلْ ، وَلَكِنْ لاَ أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلاَّ أَتَيْتُ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا » .

٤٣٨٧ - وعَنْ أَبِى مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ : « الإِيمَانُ هَا هُنَا » . وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْيَمَنِ « وَالْجَفَاءُ وَغِلَظُ الْقُلُوبِ فِى الْفَدَّادِينَ ، عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الإِبِلِ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ » .

٤٣٨٨ - وعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ ، هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً وَأَلْيَنُ قُلُوبًا ، الإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ ، وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلاَءُ فِى أَصْحَابِ الإِبِلِ ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِى أَهْلِ الْغَنَمِ » .

٤٣٩٠ - وعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ ، أَضْعَفُ قُلُوبًا وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً ، الْفِقْهُ يَمَانٍ ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ » .

كان قدوم أبى موسى الأشعرى على النبى ﷺ عند فتح خيبر ، لما قدم جعفر بن أبى طالب . وقيل : إنه قدم عليه بمكة قبل الهجرة ، ثم كان ممن هاجر إلى الحبشة الهجرة الأولى ، ثم قدم مع جعفر . إذ خرج فى سفينة طالبًا المدينة هو والأشعريون ، فألقتهم الريح إلى الحبشة ، فاجتمعوا هناك بجعفر ، ثم قدموا صحبته .

والأحاديث تصف الذين جاءوا من اليمن بقوة الإيمان وكماله ، ولا تنفيه عن غيرهم ، ثم المراد الموجودون حينئذ منهم ، لا كل أهل اليمن فى كل زمان ، لكن غالب من يوجد من جهة اليمن رقاق القلوب والأبدان ، وغالب من يوجد من جهة المدينة كالعراق غلاظ القلوب والأبدان .

وفى بعض الأحاديث : « بينما رسول الله ﷺ بالمدينة إذ قال : الله أكبر . إذا جاء نصر الله والفتح . وجاء أهل اليمن ، نقية قلوبهم ، حسنة طاعتهم ، الإيمان يمان ، والفقه يمان ، والحكمة يمانية » .

دوس والطفيل بن عمرو الدوسى

جاء الطفيل بن عمرو الدوسى إلى النبى ﷺ ، فأسلم ، فأرسله رسول الله ﷺ إلى قومه ليدعوهم إلى الإسلام ، فلم يستجب له إلا أبو هريرة ، فجاء إلى النبى ﷺ وطلب منه أن يدعو على دوس ، فدعا لهم صلى الله عليه وسلم ، وقال : اللهم اهد دوسًا وائت بهم . وأجاب الله دعوة رسول الله ﷺ ، فأسلموا .

وفد طى

٤٣٩٤ - عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ ﷺ قَالَ : أَتَيْنَا عُمَرَ فِى وَفْدٍ ، فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلا رَجُلا وَيُسَمِّيهِمْ ، فَقُلْتُ : أَمَا تَعْرِفُنِى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قال :

بَلَى ، أَسْلَمْتَ إِذْ كَفَرُوا ، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرُوا ، وَوَفَيْتَ إِذْ غَدَرُوا ، وَعَرَفْتَ إِذْ أَنْكَرُوا . فَقَالَ عَدِىٌّ : فَلاَ أُبَالِى إِذًا .

عدى بن حاتم الطائى المشهور بالكرم يقول : لما بعث النبى ﷺ كرهته ، فانطلقت إلى أقصى الأرض العربية مما يلى الروم ، ثم كرهت مكانى .

وفى ذات الوقت أصابت خيل النبى ﷺ أخت عدى ، فاستعطفت رسول الله ﷺ فقالت له : هلك الوالد ، وغاب الوافد ، فامنن علىّ منّ الله عليك ، فقال لها : ومن وافدك ؟ قالت : عدى بن حاتم . قال : الفار من الله ورسوله ؟ ثم قال لأصحابه : قد مننا عليها . أطلقوها فإن أباها كان يحب مكارم الأخلاق .

فقدمت على عدى ، وأشارت عليه بالقدوم على النبى ﷺ وأن يسلم فقدم وأسلم ، وكان النبى ﷺ يقول قبل ذلك : إنى لأرجو أن يجعل الله يد عدى بن حاتم فى يدى .

وفد ثقيف

قدم رسول الله ﷺ المدينة من تبوك فى رمضان ، ووفد عليه فى ذلك الشهر وفد ثقيف .

وكانوا لما انصرف عنهم رسول الله ﷺ بعد حصارهم اتبع أثره عروة بن مسعود الثقفى حتى أدركه قبل أن يصل المدينة فأسلم ، وسأله أن يرجع إلى قومه بالإسلام فقال له رسول الله ﷺ : إنهم قاتلوك . قال : يا رسول الله . أنا أحب إليهم من أبصارهم ، وكان فيهم كذلك محبوبًا مطاعًا ، فخرج يدعو قومه إلى الإسلام ، رجاء أن لا يخالفوه لمنزلته فيهم ، فرموه بالنبل من كل وجه ، فأصابه سهم فقتله ، قيل له وهو فى النزع : ما ترى

فى دمك ؟ قال : كرامة أكرمنى الله بها ، وشهادة ساقها الله إلىّ ، فليس فىّ إلا ما فى الشهداء الذين قتلوا مع رسول الله ﷺ قبل أن يرتحل عنكم ، فادفنونى معهم ، فدفنوه معهم .

ثم أقامت ثقيف بعد قتل عروة أشهرًا ، ثم ائتمروا بينهم ، وأجمعوا على أن يرسلوا إلى رسول الله ﷺ رجلا ، فكلموا عبد ياليل ، وعرضوا ذلك عليه ، فأبى أن يفعل ، وخشى أن يُصنع به - إذا رجع - ما صنعوا بعروة ، فقال : ما أنا بفاعل حتى ترسلوا معى رجالا ، فأرسلوا معه خمسة ، فلما دنوا من المدينة ألفوا المغيرة بن شعبة يرعى ركاب رسول الله ﷺ ، فلما رآهم ترك الركاب عندهم وأسرع ليبشر رسول الله ﷺ بقدومهم عليه ، فلقيه أبو بكر الصديق قبل أن يدخل على رسول الله ﷺ ، فأخبره عن ركب ثقيف أنهم قدموا يريدون البيعة والإسلام على أن يشترط لهم رسول الله ﷺ شروطًا ، ويكتتبوا من رسول الله ﷺ كتابًا فى قومهم وبلادهم وأموالهم ، فقال أبو بكر للمغيرة : أقسمت عليك بالله لا تسبقنى إلى رسول الله ﷺ حتى أكون أنا أحدثه ، ففعل المغيرة ، فدخل أبو بكر على رسول الله ﷺ فأخبره بقدومهم عليه ، ثم ذهب المغيرة معهم ، وعلمهم كيف يحيون رسول الله ﷺ ، فلم يفعلوا إلا بتحية الجاهلية ، ولما قدموا على رسول الله ﷺ ضرب عليهم قبة فى ناحية مسجده ، كما طلبوا ، وكان خالد بن سعيد بن العاص هو الذى يمشى بينهم وبين رسول الله ﷺ ، حتى اكتتبوا كتابهم ، وكانوا لا يطعمون طعامًا يأتيهم من عند رسول الله ﷺ حتى يأكل منه خالد ، حتى أسلموا وفرغوا من كتابهم ، وقد كان فيما سألوه رسول الله ﷺ أن يدع لهم الطاغية وهى اللات لا يهدمها ثلاث سنين ، فأبى رسول الله ﷺ ذلك عليهم ، فما برحوا يسألونه سنة سنة ويأبى عليهم ، حتى سألوا شهرًا واحدًا بعد مقدمهم ، فأبى عليهم أن يدعها .

وكانوا يريدون بذلك أن يسلموا بتركها من سفهائهم ونسائهم وذراريهم ، ويكرهون أن يردعوا قومهم بهدمها حتى يدخلهم الإسلام ، فأبى رسول الله ﷺ إلا أن يبعث أبا سفيان بن حرب والمغيرة بن شعبة فيهدماها ، وقد كانوا سألوا رسول الله ﷺ أن لا يكسروا أوثانهم بأيديهم ، فأعفاهم من كسرهم لها رسول الله ﷺ .

فلما أسلموا ، وكتب لهم رسول الله ﷺ كتابهم أمر عليهم عثمان بن أبى العاص ، وكان من أحدثهم سناً ، لكنه كان أحرصهم على التفقه فى الإسلام ، وتعلم القرآن .

وخرج مع الوفد أبو سفيان والمغيرة وقاما بهدم الطاغية ، وقد خرج نساء ثقيف مكشوفات الوجوه يبكين على إلههن .

وفد بنى سعد

وفى سنة ثمان أو تسع من الهجرة بعث بنو سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة ليأتيهم بخبر الإسلام وشرائعه مشافهة من رسول اللَّه ﷺ بعد أن بلغتهم هذه الأمور على لسان رسول رسول اللَّه ﷺ .

وبينما الصحابة جلوس فى المسجد حول رسول اللَّه ﷺ دخل ضمام على بعيره ، فأناخه فى رحبة المسجد وعلى بابه ، ثم عقله ودخل ، فقال : أيكم محمد ؟ فأشار له الصحابة وقالوا : هو هذا الرجل الأبيض المتكئ . فقال : يا ابن عبد المطلب . قال له النبى ﷺ : قد أجبتك . قال : إنى سائلك ، فمشدد عليك فى المسألة، فلا تجد علىّ فى نفسك ، ولا تغضب علىّ لسؤالى . فقال النبى ﷺ : سل عما بدا لك.

قال : أتانا رسولك وأخبرنا أن اللَّه أرسلك إلى الناس عامة . قال : صدق فيما أخبركم ، قال : فإذا كان الأمر كذلك ، فمن خلق السماء ؟

قال : اللَّه وحده . قال: فمن خلق الأرض ؟ قال : اللَّه وحده . قال : فمن خلق الجبال وأرساها وأودع فيها من العجائب والمنافع ما أودع ؟ قال : اللَّه وحده .

قال : أنشدك بربك الذى خلق السماء والأرض ، وأرسى الجبال وجعل فيها ما جعل ، آللَّه بعثك رسولا ؟ قال صلى اللَّه عليه وسلم : نعم .

قال: وأخبرنا رسولك أنه يجب على كل مكلف منا خمس صلوات فى كل يوم وليلة . قال : صدق .

قال : أنشدك بربك الذى أرسلك ، آللَّه أمرك بهذا ؟ قال : اللهم نعم .

قال : وأخبرنا رسولك أن على كل مالك منا زكاة تؤخذ من أغنيائنا فتقسم على فقرائنا . قال : صدق . قال : أنشدك بربك الذى أرسلك ، آللَّه أمرك بهذا ؟ قال : اللهم نعم .

قال : وأخبرنا رسولك أن علينا صوم شهر رمضان من كل عام . قال : صدق .

قال : أنشدك بالذى أرسلك ، آللَّه أمرك بهذا ؟ قال : اللهم نعم .

قال : وأخبرنا رسولك أن علينا حج البيت الحرام من استطاع إليه سبيلا . قال : صدق .

فقال الرجل : شهدت أن لا إله إلا اللَّه وأنك رسول اللَّه ، وآمنت بما جئت به ، والذى بعثك بالحق لا أزيد على ما وجب علىَّ ولا أنقص منه شيئا ، وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بنى سعد بن بكر ، ثم قام وولى .

فقال رسول الله ﷺ : لئن صدق فى قوله ، ووفى بوعده ليدخلن الجنة .

ثم رجع ضمام إلى قومه ، فأخبرهم ، وقال لهم إن اللَّه قد بعث رسولا ، وأنزل عليه كتابًا ، وقد جئتكم من عنده بما آمركم به ، وأنهاكم عنه . فأطاعوه وأسلموا .

قال ابن عباس : ما سمعنا بوافد قط أفضل من ضمام بن ثعلبة فواللَّه ما أمسى من ذلك اليوم وفى حاضره رجل أو امرأة إلا مسلمًا.

حج أبى بكر بالمسلمين

كان المسلمون والمشركون يحجون إلى البيت الحرام على أسس جاهلية حتى السنة التاسعة من الهجرة ، ففرض الحج بقواعد ومناسك الإسلام .

وكانت قريش إمام الناس ، وأهل البيت والحرم ، وقادة العرب ، وهى التى نصبت الحرب لرسول الله ﷺ ، وكان كثير من العرب والناس ينتظرون غلبتهم لرسول الله ﷺ أو غلبته لهم ، فلما فتحت مكة دانت له قريش ، فدخلت ودخل الناس فى دين الله أفواجًا ، وكانت الوفود من كل صوب ، حتى عرفت السنة التاسعة بسنة الوفود ، وبعث رسول الله ﷺ أبا بكر أميرًا على الحج ؛ ليقيم للمسلمين حجهم على القواعد الجديدة ، وخرج أهل الشرك من منازلهم للحج على قواعدهم .

خرج مع أبى بكر من الصحابة ثلاثمائة ، وبعث معه رسول الله ﷺ عشرين ناقة هديًا للحرم .

وبعد أن خرج أبو بكر ومن معه نزلت سورة براءة ، وفيها : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ﴾ (1) .

وأراد رسول الله ﷺ أن يبلغها للحجيج ، فبعث بها عليًا ، **قال له: اخرج بصدر براءة ، وأذن فى الناس يوم النحر بمنى إذا اجتمعوا أنه لا يدخل الجنة كافر ، ولا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان ،** ومن كان له عهد عند رسول الله ﷺ فهو له إلى مدته .

فخرج علىّ على ناقة رسول الله ﷺ ، حتى أدرك أبا بكر

---

(1) سورة براءة – الآية : ٢٨ .

بالطريق ، فلما رآه أبو بكر بالطريق قال له : أمير أو مأمور ؟ فقال : بل مأمور ، ثم مضيا ، فأقام أبو بكر الحج للناس ، حتى إذا كان يوم النحر قام على بن أبى طالب ﷺ فأذن فى الناس بالذى أمره به رسول الله ﷺ ، وأجل الناس أربعة أشهر من يوم أذن فيهم ، ليرجع كل قوم إلى مأمنهم أو بلادهم ، ثم لا عهد لمشرك ولا ذمة إلا أحدًا كان له عند رسول الله ﷺ عهد إلى مدته فهو له إلى مدته .

حجة الوداع

روى أن رسول الله ﷺ حج قبل أن يهاجر حججًا لا يعرف عددها ، وقيل : حج قبل أن يهاجر ثلاث حجج ، وقيل : كان يحج كل سنة قبل أن يهاجر ، أما بعد الهجرة فالثابت أنه صلى الله عليه وسلم حج حجة واحدة ، هى حجة الوداع . وكانت فى السنة العاشرة .

وفى ذى القعدة أذن فى الناس أن النبى ﷺ سيحج بمن شاء من المسلمين ، فقدم المدينة بشر كثير ، كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله ﷺ .

جاءوا من القرى ، ومن المدن ، ومن السهل ، ومن الجبال ، مشاة وركبانًا ، ضربوا الخيام حول المدينة ، عشرات الآلاف من المسلمين .

وفى يوم السبت الخامس والعشرين من ذى القعدة خرج الرسول ﷺ فى هذه الألوف بعد أن صلى الظهر فى المدينة أربعًا ، وقد استخلف عليها أبا دجانة . وصل إلى ذى الحليفة ، وتعرف الآن بأبيار علىّ ، على بعد ستة أميال من المدينة ، وهى الآن ميقات أهل المدينة وميقات من أتى للحج أو العمرة مارًّا بالمدينة .

وفى ذى الحليفة صلى العصر ركعتين قصرًا ، ثم بات بها ، فلما أصبح اغتسل للإحرام وتطيب ولبد شعره ، دهنه بدهن لزج حتى لا يتشعث ، وصلى ركعتين ، وكان قد ساق معه الهدى من المدينة نحو مائة من الإبل ، ثم ركب ناقته ، وأشرف على البيداء ، وأهل وأحرم بالحج . لبيك اللهم بحجة . لبيك اللهمّ لبيك . لبيك لا شريك لك لبيك . إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك .

ثم أدخل العمرة على الحج ، فقال : لبيك اللهم بحج وعمرة . وأمر المسلمين أن يحرموا بعمرة فيأتوا بأفعالها ، ثم يتحللوا متمتعين ، ثم

يحرموا بالحج . وعظم عندهم الأمر ، إذا كانوا فى الجاهلية لا يعتمرون فى أشهر الحج [القعدة – والحجة] ويرون أن العمرة فى أشهر الحج من أفجر الفجور ، وكان هذا الحديث :

١٥٤٥ – عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ – رضى الله عنهما – قَالَ : انْطَلَقَ النَّبِىُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ ، بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ وَادَّهَنَ وَلَبِسَ إِزَارَهُ وَرِدَاءَهُ ، هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، فَلَمْ يَنْهَ عَنْ شَىْءٍ مِنَ الأَرْدِيَةِ وَالأُزُرِ تُلْبَسُ إِلاَّ الْمُزَعْفَرَةَ الَّتِى تَرْدَعُ عَلَى الْجِلْدِ ، فَأَصْبَحَ بِذِى الْحُلَيْفَةِ ، رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْبَيْدَاءِ ، أَهَلَّ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَقَلَّدَ بَدَنَتَهُ ، وَذَلِكَ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِى الْقَعْدَةِ ، فَقَدِمَ مَكَّةَ لأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِى الْحَجَّةِ ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ بُدْنِهِ لأَنَّهُ قَلَّدَهَا ، ثُمَّ نَزَلَ بِأَعْلَى مَكَّةَ عِنْدَ الْحَجُونِ ، وَهْوَ مُهِلٌّ بِالْحَجِّ ، وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ يُقَصِّرُوا مِنْ رُءُوسِهِمْ ثُمَّ يَحِلُّوا ، وَذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَدَنَةٌ قَلَّدَهَا ، وَمَنْ كَانَتْ مَعَهُ امْرَأَتُهُ فَهِىَ لَهُ حَلاَلٌ ، وَالطِّيبُ وَالثِّيَابُ .

وهذه الأحاديث :

١٥٥٦ – عَنْ عَائِشَةَ – رضى الله عنها – زَوْجِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِىِّ ﷺ فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ ثُمَّ قَالَ النَّبِىُّ ﷺ : « مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْىٌ فَلْيُهِلَّ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ، ثُمَّ لاَ يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا » . فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، وَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ وَلاَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ : « انْقُضِى رَأْسَكِ وَامْتَشِطِى ، وَأَهِلِّى بِالْحَجِّ ، وَدَعِى الْعُمْرَةَ » . فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِى النَّبِىُّ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ فَقَالَ : « هَذِهِ مَكَانَ عُمْرَتِكِ » . قَالَتْ : فَطَافَ الَّذِينَ كَانُوا أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ

الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ حلُّوا ، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا .

١٥٥١ - وعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا ، وَالْعَصْرَ بِذِى الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ ، حَمِدَ اللَّهَ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ ، ثُمَّ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ ، وَأَهَلَّ النَّاسُ بِهِمَا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوا ، حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ . قَالَ : وَنَحَرَ النَّبِىُّ ﷺ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا ، وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ .

١٥٤٦ - وعَنْه ﷺ قَالَ : صَلَّى النَّبِىُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَبِذِى الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ بِذِى الْحُلَيْفَةِ ، فَلَمَّا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَاسْتَوَتْ بِهِ أَهَلَّ .

١٥٤٩ - وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رضى الله عنهما - أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لاَ شَرِيكَ لَكَ .

فأحرم بعض الصحابة بالحج ، وبعضهم بالعمرة ، وبعضهم بحج وعمرة . وكانت الأحاديث :

١٥٦٠ - وعَنْ عَائِشَةَ - رضى الله عنها - قَالَتْ : خَرَجْنَا مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِى أَشْهُرِ الْحَجِّ ، وَلَيَالِى الْحَجِّ وَحُرُمِ الْحَجِّ ، فَنَزَلْنَا بِسَرِفَ قَالَتْ : فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : « مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْىٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْىُ فَلاَ » . قَالَتْ : فَالآخِذُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ . قَالَتْ : فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ ، وَكَانَ مَعَهُمُ الْهَدْىُ ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْعُمْرَةِ . قَالَتْ :

فَدَخَلَ عَلَىَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِى ، فَقَالَ : « مَا يُبْكِيكِ يَا هَنْتَاهْ » ؟ قُلْتُ : سَمِعْتُ قَوْلَكَ لأَصْحَابِكَ فَمُنِعْتُ الْعُمْرَةَ . قَالَ : « وَمَا شَأْنُكِ » ؟ قُلْتُ : لاَ أُصَلِّى . قَالَ : « فَلاَ يَضِيرُكِ ، إِنَّمَا أَنْتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكِ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ ، فَكُونِى فِى حَجَّتِكِ ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِيهَا ». قَالَتْ : فَخَرَجْنَا فِى حَجَّتِهِ حَتَّى قَدِمْنَا مِنًى ، فَطَهَرْتُ ، ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ مِنًى، فَأَفَضْتُ بِالْبَيْتِ . قَالَتْ : ثُمَّ خَرَجَتْ مَعَهُ فِى النَّفْرِ الآخِرِ حَتَّى نَزَلَ الْمُحَصَّبَ ، وَنَزَلْنَا مَعَهُ ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِى بَكْرٍ ، فَقَالَ : « اخْرُجْ بِأُخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ ، فَلْتُهِلَّ بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ افْرُغَا ، ثُمَّ ائْتِيَا هَا هُنَا ، فَإِنِّى أَنْتَظِرُكُمَا حَتَّى تَأْتِيَانِى » . - قَالَتْ - فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغْتُ ، وَفَرَغْتُ مِنَ الطَّوَافِ ، ثُمَّ جِئْتُهُ بِسَحَرَ ، فَقَالَ : « هَلْ فَرَغْتُمْ » ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَآذَنَ بِالرَّحِيلِ فِى أَصْحَابِهِ ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ فَمَرَّ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ .

١٥٦١ - وعنها - رضى الله عنها - قالت : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِىِّ ﷺ وَلاَ نُرَى إِلاَّ أَنَّهُ الْحَجُّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا تَطَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ ، فَأَمَرَ النَّبِىُّ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْىَ أَنْ يَحِلَّ ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْىَ ، وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسُقْنَ فَأَحْلَلْنَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ - رضى الله عنها - : فَحِضْتُ فَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ . قَالَ : « وَمَا طُفْتِ لَيَالِىَ قَدِمْنَا مَكَّةَ » ؟ قُلْتُ : لاَ . قَالَ : « فَاذْهَبِى مَعَ أَخِيكِ إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَأَهِلِّى بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ مَوْعِدُكِ كَذَا وَكَذَا » . قَالَتْ صَفِيَّةُ : مَا أُرَانِى إِلاَّ حَابِسَتَهُمْ . قَالَ : « عَقْرَى حَلْقَى ، أَوَمَا طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ » ؟ قَالَتْ : قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : « لاَ بَأْسَ ، انْفِرِى ». قَالَتْ عَائِشَةُ - رضى الله عنها -: فَلَقِيَنِى النَّبِىُّ ﷺ وَهُوَ مُصْعِدٌ مِنْ مَكَّةَ ، وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا ، أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا .

١٥٦٢ - وعنها - رضى الله عنها - أنَّها قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَأَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لَمْ يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ .

١٥٦٤ - وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضى الله عنهما - قَالَ : كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِى أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِى الأَرْضِ ، وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفَرًا وَيَقُولُونَ إِذَا بَرَأَ الدَّبَرْ ، وَعَفَا الأَثَرْ ، وَانْسَلَخَ صَفَرْ ، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنِ اعْتَمَرْ . قَدِمَ النَّبِىُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً ، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَىُّ الْحِلِّ ؟ قَالَ : « حِلٌّ كُلُّهُ » .

١٥٦٨ - وعن أَبِى شِهَابٍ قَالَ : قَدِمْتُ مُتَمَتِّعًا مَكَّةَ بِعُمْرَةٍ ، فَدَخَلْنَا قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِثَلاَثَةِ أَيَّامٍ ، فَقَالَ لِى أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ : تَصِيرُ الآنَ حَجَّتُكَ مَكِّيَّةً . فَدَخَلْتُ عَلَى عَطَاءٍ أَسْتَفْتِيهِ فَقَالَ : حَدَّثَنِى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - رضى الله عنهما - أَنَّهُ حَجَّ مَعَ النَّبِىِّ ﷺ يَوْمَ سَاقَ الْبُدْنَ مَعَهُ ، وَقَدْ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا ، فَقَالَ لَهُمْ : « أَحِلُّوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ بِطَوَافِ الْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَصِّرُوا ثُمَّ أَقِيمُوا حَلاَلا ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَأَهِلُّوا بِالْحَجِّ ، وَاجْعَلُوا الَّتِى قَدِمْتُمْ بِهَا مُتْعَةً » . فَقَالُوا : كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتْعَةً وَقَدْ سَمَّيْنَا الْحَجَّ ؟ فَقَالَ : « افْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ ، فَلَوْلاَ أَنِّى سُقْتُ الْهَدْىَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِى أَمَرْتُكُمْ ، وَلَكِنْ لاَ يَحِلُّ مِنِّى حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْىُ مَحِلَّهُ » . فَفَعَلُوا .

دخل رسول الله ﷺ مكة صبح الرابعة من ذى الحجة ، فيكون مكثه فى الطريق ثمان ليالٍ ، وكانت مناسك الحج عملية ، والقدوة فيها عملية ، ويؤكد ذلك رسول الله ﷺ بقوله : « **خذوا عنى مناسككم** » .

وفى المواقف المتعددة خطب رسول الله ﷺ الناس وأوصاهم وصايا مودع . ففى عرفة بعد زوال الشمس حمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أيها الناس . اسمعوا قولى ، فإنى لا أدرى لعلى لا ألقاكم بعد عامى هذا بهذا الموقف أبدًا .

أيها الناس . إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام إلى أن تلقوا ربكم كحرمة يومكم هذا وكحرمة شهركم هذا . وإنكم ستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم . وقد بلغت . فمن كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها .

وإن كل ربا موضوع ، ولكن لكم رءوس أموالكم لا تَظلمون ولا تُظلمون . قضى الله أنه لا ربا . وإن ربا عباس بن عبد المطلب موضوع كله .

وإن كل دم كان فى الجاهلية موضوع ، وإن أول دمائكم أضع دم ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب – وكان مسترضعًا فى بنى ليث ، فقتلته هذيل ، فهو أول ما أبدأ به من دماء الجاهلية .

أما بعد . أيها الناس . فإن الشيطان قد يئس أن يعبد بأرضكم هذه أبدًا ، ولكنه يطمع فى سوى ذلك ، فقد رضى به مما تحقرون من أعمالكم، فاحذروه على دينكم .

أيها الناس . إنما النسيء زيادة فى الكفر ، يضل به الذين كفروا ، يحلونه عامًا ويحرمونه عامًا ليواطئوا عدة ما حرم الله ، فيحلوا ما حرم الله ، ويحرموا ما أحل الله ، وإن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والأرض ، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرًا منها أربعة حرم . ثلاثة منها متوالية ، ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان .

أما بعد . أيها الناس . فإن لكم على نسائكم حقًا ، ولهن عليكم حقًا .

لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدًا تكرهونه ، وعليهن أن لا يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعلن فإن الله قد أذن لكم أن تهجروهن فى المضاجع ، وتضربوهن ضربًا غير مبرح وغير شديد ، فإن انتهين فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، واستوصوا بالنساء خيرًا . فإنهن عندكم عوان -- أسيرات – لا يملكن لأنفسهن شيئًا ، وإنكم إنما أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمات الله . فاعقلوا – أيها الناس – قولى ، فإنى قد بلغت .

وقد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدًا . أمرًا بينًا ، كتاب الله وسنة نبيه .

أيها الناس . اسمعوا قولى واعقلوه . تعلمون أن كل مسلم أخ للمسلم، وأن المسلمين إخوة ، فلا يحل لامرئ من أخيه إلا ما أعطاه عن طيب نفس ، فلا تظلمن أنفسكم . اللهم هل بلغت ؟؟ .

مرضه ووفاته ﷺ

وبينما هو صلى الله عليه وسلم فى بيت ميمونة وفى ليلتها أحس بمرض الحمى ، كان ذلك ليلة الاثنين غرة ربيع الأول أو أواخر شهر صفر بعد وصوله من حجة الوداع بنحو سبعين يومًا وقبل وفاته صلى الله عليه وسلم بثلاثة عشر يومًا ، ولم يكن من السهل عليه التنقل كل ليلة من بيت واحدة إلى بيت الأخرى ، فاستأذن زوجاته أن يمرض فى بيت عائشة على أن يجتمعن عنده كل ليلة ، فأذن له ، يحكى ذلك الحديث :

٤٤٥٠ – عَنْ عَائِشَةَ – رضى الله عنها – **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِى مَرَضِهِ الَّذِى مَاتَ فِيهِ يَقُولُ : « أَيْنَ أَنَا غَدًا ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا » ؟ يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ ، فَكَانَ فِى بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَاتَ فِى الْيَوْمِ الَّذِى كَانَ يَدُورُ عَلَىَّ فِيهِ فِى بَيْتِى ، فَقَبَضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِى وَسَحْرِى** – السحر الصدر ، والنحر الرقبة ، وفى رواية : « بين حاقنتى وذاقنتى » أى أسفل الذقن وأعلاها – **وَخَالَطَ رِيقُهُ رِيقِى – ثُمَّ قَالَتْ – دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ ، وَمَعَهُ سِوَاكٌ يَسْتَنُّ بِهِ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ : أَعْطِنِى هَذَا السِّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ . فَأَعْطَانِيهِ فَقَضِمْتُهُ ، ثُمَّ مَضَغْتُهُ ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّ** – تسوك – **بِهِ ، وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى صَدْرِى .**

ومع أن بيت عائشة – رضى الله عنها – يقع فى المسجد لم يكن صلى الله عليه وسلم يستطيع أن يخرج كل صلاة ليصلى بالناس فقال : مروا أبا بكر أن يصلى بالناس ، وكان الحديث :

٧١٣ – عَنْ عَائِشَةَ – رضى الله عنها – **قَالَتْ : لَمَّا ثَقُلَ**

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِلاَلٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلاَةِ فَقَالَ : « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّىَ بِالنَّاسِ » . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ – رقيق القلب بكاء – وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لاَ يُسْمِعُ النَّاسَ ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ . فَقَالَ : « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّى بِالنَّاسِ » . فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ : قُولِى لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لاَ يُسْمِعِ النَّاسَ ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ . قَالَ : « إِنَّكُنَّ لأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ – تقلن قولا وتردن آخر – مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّىَ بِالنَّاسِ » . فَلَمَّا دَخَلَ فِى الصَّلاَةِ وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى نَفْسِهِ خِفَّةً ، فَقَامَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، وَرِجْلاَهُ يَخُطَّانِ فِى الأَرْضِ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِى بَكْرٍ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّى قَائِمًا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﷺ يُصَلِّى قَاعِدًا ، يَقْتَدِى أَبُو بَكْرٍ بِصَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مُقْتَدُونَ بِصَلاَةِ أَبِى بَكْرٍ ﷺ .

وفى رواية :

٧١٦– عنها – رضى الله عنها– أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِى مَرَضِهِ – « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّى بِالنَّاسِ » . قَالَتْ عَائِشَةُ : قُلْتُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِى مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ . فَقَالَ : « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ » . قَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ : قُولِى لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِى مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ . فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَهْ – اسكتى – إِنَّكُنَّ لأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ » . قَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ : مَا كُنْتُ لأُصِيبَ مِنْكِ خَيْرًا .

٤٤٤٥ – وعنها – رضى الله عنها – قَالَتْ : لَقَدْ رَاجَعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِى ذَلِكَ ، وَمَا حَمَلَنِى عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِه إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِى قَلْبِى أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا ، وَلاَ كُنْتُ أُرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ أَحَدٌ مَقَامَهُ إِلاَّ تَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَعْدِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِى بَكْرٍ .

كان هذا الاستخلاف فى الصلاة كتعبير عن استخلافه من بعده فى أمور الدنيا ، ولذلك قال عمر رضي الله عنه عند ترشيحه أبا بكر للخلافة : رضيه رسول الله ﷺ خليفة له فى ديننا ، أفلا نرتضيه خليفة له صلى الله عليه وسلم فى دنيانا ؟

ولم يخرج رسول الله ﷺ فى مرضه غير هذا الخروج ، وكان يصلى جالسًا فى بيته ، وكان الخواص يعودونه ، وفى مقدمتهم أبو بكر وعمر وعمه العباس وابن عمه على - رضى الله عنهم - يحكى ذلك الحديث :

٤٤٤٧ - عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رضى الله عنهما قَالَ : إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ رضي الله عنه خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِى وَجَعِهِ الَّذِى تُوُفِّى فِيهِ ، فَقَالَ النَّاسُ : يَا أَبَا حَسَنٍ ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَقَالَ لَهُ : أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلاَثٍ عَبْدُ الْعَصَا -أى محكوم من خليفة يملك لك العصا - وَإِنِّى وَاللَّهِ لأُرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوْفَ يُتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ هَذَا ، إِنِّى لأَعْرِفُ وُجُوهَ بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ ، اذْهَبْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْنَسْأَلْهُ فِيمَنْ هَذَا الأَمْرُ - أى من الخليفة بعده - إِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ فِى غَيْرِنَا عَلِمْنَاهُ فَأَوْصَى بِنَا . فَقَالَ عَلِيٌّ : إِنَّا وَاللَّهِ لَئِنْ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَنَعَنَاهَا لاَ يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ ، وَإِنِّى وَاللَّهِ لاَ أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

٦٢١٦ – وعَنْ أَبِى مُوسَى ﷺ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِىِّ ﷺ فِى حَائطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ ، وَفِى يَدِ النَّبِىِّ ﷺ عُودٌ يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ ، فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : « افْتَحْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » . فَذَهَبْتُ ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ ، فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : « افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » . فَإِذَا عُمَرُ ، فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ ، وَكَانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ فَقَالَ : « افْتَحْ { لَهُ } وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ أَوْ تَكُونُ » . فَذَهَبْتُ ، فَإِذَا عُثْمَانُ ، فَفَتَحْتُ لَهُ ، وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِى قَالَ . قَالَ : اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

٤٦٦ – وعَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ ﷺ قَالَ : خَطَبَ النَّبِىُّ ﷺ فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ » . فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ ﷺ فَقُلْتُ فِى نَفْسِى : مَا يُبْكِى هَذَا الشَّيْخَ إِنْ يَكُنِ اللَّهُ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْعَبْدَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا . قَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ لاَ تَبْكِ ، إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَىَّ فِى صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلا مِنْ أُمَّتِى لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلاَمِ وَمَوَدَّتُهُ ، لاَ يَبْقَيَنَّ فِى الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلاَّ سُدَّ إِلاَّ بَابُ أَبِى بَكْرٍ » .

٤٦٧ – وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – رضى الله عنهما – قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى مَرَضِهِ الَّذِى مَاتَ فِيهِ عَاصِبٌ رَأْسَهُ بِخِرْقَةٍ ، فقعد على الْمِنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَّ عَلَىَّ فِى نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى قُحَافَةَ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلا لاَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلا ، وَلَكِنْ خُلَّةُ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ ، سُدُّوا عَنِّى كُلَّ خَوْخَةٍ فِى هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِى بَكْرٍ » . والخوجة كالباب يفتح

بيته فى المسجد يدخل فيها ويخرج إلى المسجد النبوى .

وكان سم خيبر يؤلمه صلى الله عليه وسلم فى موعده كل عام من الأعوام الثلاثة ، حتى قال لعائشة – رضى الله عنها –

٤٤٢٨ – : « يَا عَائِشَةُ، مَا أَزَالُ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذِى أَكَلْتُ بِخَيْبَر، فَهَذَا أَوَانُ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِى مِنْ ذَلِكَ السَّمِّ » .

واشتد مرضه حتى كان يطرح خميصة على وجهه ، يصور ذلك الحديث :

٤٤٤٣ و ٤٤٤٤ – وعن عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ – رضى الله عنهم – قَالاَ: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ وَهْوَ كَذَلِكَ يَقُولُ : « لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » . يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا .

وحتى قالت عائشة – رضى الله عنها – :

٥٦٤٦ – مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وحتى قال ابن مسعود رضي الله عنه :

٥٦٤٧ – أَتَيْتُ النَّبِىَّ ﷺ فِى مَرَضِهِ ؛ وَهْوَ يُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا ، وَقُلْتُ : إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا . قُلْتُ : إِنَّ ذَاكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ . قَالَ : « أَجَلْ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى ، إِلاَّ حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ ، كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ » . أى أسقط عنه خطاياه كما يسقط الخريف ورق الشجر .

٥٦٤٨ – وعَنْه – رضى الله عنه – قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهْوَ يُوعَكُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ تُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا . قَالَ : « أَجَلْ إِنِّى أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلاَنِ مِنْكُمْ » . قُلْتُ : ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ ؟ قَالَ : « أَجَلْ ذَلِكَ كَذَلِكَ ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا ، إِلاَّ كَفَّرَ

اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا » .

وحتى لدوه صلى الله عليه وسلم ، وسقوه دواء على الرغم منه وهو رافض كاره . يقول الحديث :

٥٧١٢ – عن عَائِشَةَ – رضى الله عنها – قالت: لَدَدْنَاهُ فِى مَرَضِهِ، فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا ، أَنْ لاَ تَلُدُّونِى . فَقُلْنَا : كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ . فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : « أَلَمْ أَنْهَكُمْ أَنْ تَلُدُّونِى » . قُلْنَا : كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ . فَقَالَ: « لاَ يَبْقَى فِى الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلاَّ لُدَّ – وَأَنَا أَنْظُرُ – إِلاَّ الْعَبَّاسَ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ ».

وحتى سأله أزواجه أينا أسرع بك لحوقًا ؟ يصور ذلك الحديث :

١٤٢٠ – عَنْ عَائِشَةَ – رضى الله عنها – أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِىِّ ﷺ قُلْنَ لِلنَّبِىِّ ﷺ : أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لُحُوقًا ؟ قَالَ : « أَطْوَلُكُنَّ يَدًا » . فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَهَا – يقسن عليها أيديهن – فَكَانَتْ سَوْدَةُ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا ، فَعَلِمْنَا بَعْدُ أَنَّمَا كَانَتْ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةُ ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لُحُوقًا بِهِ ، وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ .

وحتى طلب صب قرب من الماء على نفسه لعله يفيق ، يصور ذلك الحديث :

٤٤٤٢ – عن عَائِشَةَ – رضى الله عنها – زَوْجِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَتْ : لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِى بَيْتِى ، فَأَذِنَّ لَهُ ، فَخَرَجَ وَهْوَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ تَخُطُّ رِجْلاَهُ فِى الأَرْضِ ، بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِى قَالَتْ عَائِشَةُ ، فَقَالَ لِى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : هَلْ تَدْرِى مَنِ الرَّجُلُ الآخَرُ الَّذِى لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لاَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ عَلِىٌّ .

وكَانَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ بَيْتِي وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ قَالَ : « هَرِيقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِيَتُهُنَّ - أى لم يفك أربطتهن ، أى مليئة - لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ » - بمن يكون خليفة بعدى - فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِخْضَبٍ - طست - لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُّ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقِرَبِ ، حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا بِيَدِهِ أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ قَالَتْ : ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى لَهُمْ وَخَطَبَهُمْ .

وحتى توجع من سكرات الموت ، ففى الحديث :

٤٤٤٩ - عن عَائِشَةَ - رضى الله عنها - كَانَتْ تَقُولُ : إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوُفِّيَ فِي بَيْتِي وَفِي يَوْمِي ، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي ، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ ، دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبِيَدِهِ السِّوَاكُ وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السِّوَاكَ فَقُلْتُ : آخُذُهُ لَكَ ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ ، فَتَنَاوَلْتُهُ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ وَقُلْتُ : أُلَيِّنُهُ لَكَ ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ ، فَلَيَّنْتُهُ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ - أَوْ عُلْبَةٌ يَشُكُّ عُمَرُ - فِيهَا مَاءٌ ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ ، فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ يَقُولُ: « لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ ». ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ: « فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى ». حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ.

وحتى طلب صحيفة ودواة وقلمًا ليكتب لهم وصية بمن يخلفه بعد موته ينص فيها علىَ أبى بكر ، وكان الحديث :

٤٤٣١- عن ابْنِ عَبَّاسٍ - رضى الله عنهما - قَالَ : يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ؟ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ فَقَالَ : « ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا » . فَتَنَازَعُوا ، وَلاَ يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ ، فَقَالُوا : مَا شَأْنُهُ ؟ أَهَجَرَ ؟ يعنى أهذى لشدة المرض - اسْتَفْهِمُوهُ ؟

فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ . فَقَالَ : « دَعُونِى فَالَّذِى أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِى إِلَيْهِ » . وَأَوْصَاهُمْ بِثَلاثٍ قَالَ : « أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ . وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ » . وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ ، أَوْ قَالَ : فَنَسِيتُهَا .

والحديث :

٤٤٣٢ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضى الله عنهما - قَالَ : لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِى الْبَيْتِ رِجَالٌ ، فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : « هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ » . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ وَعِنْدَكُمُ الْقُرْآنُ ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ . فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالاخْتِلاَفَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قُومُوا » . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَكَانَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ ؛ لاِخْتِلاَفِهِمْ وَلَغَطِهِمْ .

وحتى كانت عائشة - رضى الله عنها - ترقيه بالمعوذات . يصور ذلك الحديث :

٤٤٣٩ -عَن عَائِشَةَ - رضى الله عنها - أَخْبَرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ فَلَمَّا اشْتَكَى وَجَعَهُ الَّذِى تُوُفِّىَ فِيهِ طَفِقْتُ أَنْفِثُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ ، الَّتِى كَانَ يَنْفِثُ، وَأَمْسَحُ بِيَدِ النَّبِىِّ ﷺ عَنْهُ .

وحتى أرسل إلى ابنته فاطمة لتراه ويراها ويوصيها فى اللحظات الأخيرة فكان هذا الحديث :

٤٤٣٣ - عَنْ عَائِشَةَ - رضى الله عنها - قَالَتْ : دَعَا النَّبِىُّ ﷺ

فَاطِمَةَ – عَلَيْهَا السَّلاَمُ – فِى شَكْوَاهُ الَّذِى قُبِضَ فِيهِ ، فَسَارَّهَا بِشَىْءٍ، فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَّهَا بِشَىْءٍ ، فَضَحِكَتْ ، فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ .

وحتى قالت فاطمة – رضى الله عنها –:

٤٤٦٢ – : وَاكَرْبَ أَبَاهُ . فَقَالَ لَهَا : « لَيْسَ عَلَى أَبِيكِ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ » . فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ : يَا أَبَتَاهْ ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ ، يَا أَبَتَاهْ مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ ، يَا أَبَتَاهْ إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهْ . فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ – عَلَيْهَا السَّلاَمُ – يَا أَنَسُ ، أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ .

وحتى كان دعاؤه : فى الرفيق الأعلى ، كما فى الحديث :

٤٤٣٧– عن عَائِشَةَ – رضى الله عنها – قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهْوَ صَحِيحٌ يَقُولُ : « إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِىٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُحَيَّا أَوْ يُخَيَّرَ » . فَلَمَّا اشْتَكَى وَحَضَرَهُ الْقَبْضُ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِ عَائِشَةَ غُشِىَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا أَفَاقَ شَخَصَ بَصَرُهُ نَحْوَ سَقْفِ الْبَيْتِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ فِى الرَّفِيقِ الأَعْلَى » . فَقُلْتُ : إِذًا لاَ يُجَاوِرُنَا . فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِى كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهْوَ صَحِيحٌ .

وحتى أوصاهم بثلاث يصرح بذلك الحديث :

٤٤٣١– عن ابْنِ عَبَّاسٍ – رضى الله عنهما – قَالَ : يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ؟ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ فَقَالَ : « ائْتُونِى أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا » . فَتَنَازَعُوا ، وَلاَ يَنْبَغِى عِنْدَ نَبِىٍّ تَنَازُعٌ ، فَقَالُوا : مَا شَأْنُهُ ؟ أَهَجَرَ اسْتَفْهِمُوهُ ؟ فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ . فَقَالَ : « دَعُونِى فَالَّذِى أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِى إِلَيْهِ » . وَأَوْصَاهُمْ بِثَلاَثٍ قَالَ : « أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ

أَجِيزُهُمْ » . **وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ ، أَوْ قَالَ : فَنَسِيتُهَا** . والثالثة قيل : الوصية ، وقيل : تجهيز جيش أسامة ، وقيل : « ولا تتخذوا قبرى وثنًا ».

وبكى ابن عباس – رضى الله عنهما – وهو يروى هذا الحديث ، قيل : لكونه تذكر وفاة رسول الله ﷺ مضافًا إلى ذلك ما فات الأمة من الخير الذى كان سيحصل لو كتب ذلك الكتاب .

أم ماذا كان يريد صلى الله عليه وسلم أن يكتبه فعلمه عند الله ، وإن كان قال بعضهم : كان يريد تعيين الخليفة من بعده ، حتى لا يقع بينهم الاختلاف .

وعذر عمر ﷺ ومن تابعه فى رفضهم تنفيذ الأمر الموجه إليهم أن القرائن كانت تدل على أن هذا الأمر كان على سبيل الاختيار ، وأن ما يكتبه فى حالة غلبة المرض قد يطعن فيه المنافقون .

وكان هذا الاختلاف سببًا فى الحرمان من خير كان يريده صلى الله عليه وسلم ، ولم يُعِد هذا الأمر فى الأيام الثلاثة التى عاشها صلى الله عليه وسلم بعد يوم الخميس ، مما يؤكد أن هذا الأمر لم يكن واجبًا وإلا ما تركه ، وفى تركه صلى الله عليه وسلم الإنكار على عمر إشارة إلى تصويبه رأيه .

وفى صلاة الفجر يوم الوفاة كان المنظر الذى يصوره الحديث :

٤٤٤٨ – عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ **أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِى صَلاَةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الاثْنَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّى لَهُمْ لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلاَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ فِى صُفُوفِ الصَّلاَةِ . ثُمَّ تبسم يَضْحَكُ، فَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلاَةِ ، فَقَالَ أَنَسٌ : وَهَمَّ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِى**

صَلاَتِهِمْ فَرَحًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتِمُّوا صَلاَتَكُمْ ، ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ ، وَأَرْخَى السِّتْرَ .

وفى اللحظات الأخيرة يسجل حالته الحديث :

٤٤٥١ – عَنْ عَائِشَةَ – رضى الله عنها – قَالَتْ : تُوُفِّىَ النَّبِىُّ ﷺ فِى بَيْتِى وَفِى يَوْمِى ، وَبَيْنَ سَحْرِى وَنَحْرِى ، وَكَانَتْ إِحْدَانَا تُعَوِّذُهُ بِدُعَاءٍ إِذَا مَرِضَ ، فَذَهَبْتُ أُعَوِّذُهُ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ « فِى الرَّفِيقِ الأَعْلَى ، فِى الرَّفِيقِ الأَعْلَى » . وَمَرَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ وَفِى يَدِهِ جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِىُّ ﷺ فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ بِهَا حَاجَةً فَأَخَذْتُهَا ، فَمَضَغْتُ رَأْسَهَا وَنَفَضْتُهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ ، فَاسْتَنَّ بِهَا كَأَحْسَنِ مَا كَانَ مُسْتَنًّا ثُمَّ نَاوَلَنِيهَا فَسَقَطَتْ يَدُهُ – أَوْ سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ – فَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِى وَرِيقِهِ فِى آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الآخِرَةِ .

٦٥٠٩ – وعنها – رضى الله عنها – قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ : « إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِىٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ يُخَيَّرُ » . فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ ، وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِى ، غُشِىَ عَلَيْهِ سَاعَةً ، ثُمَّ أَفَاقَ... فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى » . قُلْتُ : إِذًا لاَ يَخْتَارُنَا ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِى كَانَ يُحَدِّثُنَا بِهِ – قَالَتْ – فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا النَّبِىُّ ﷺ قَوْلُهُ : « اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى ».

٦٥١٠– وعنها – رضى الله عنها – كَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ – أَوْ عُلْبَةٌ فِيهَا مَاءٌ ، يَشُكُّ عُمَرُ – فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِى الْمَاءِ ، فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَيَقُولُ: « لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ » . ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ: « فِى الرَّفِيقِ الأَعْلَى » . حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ .

وبعد الوفاة أرسلت عائشة إلى أبى بكر ، وهو فى بيته فى السنح فى عوالى المدينة وضواحيها ، فجاء ، وكان الحديث :

٤٤٥٢ – عن عَائِشَةَ – رضى الله عنها – أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى فَرَسٍ مِنْ مَسْكَنِهِ بِالسُّنْحِ حَتَّى نَزَلَ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَلَمْ يُكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ، فَتَيَمَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُغَشًّى بِثَوْبِ حِبَرَةٍ ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ ، فَقَبَّلَهُ وَبَكَى .

فغطت عائشة رسول الله ﷺ بثوب ، فجاء عمر والمغيرة بن شعبة فاستأذنا ، فأذنت لهما عائشة بعد أن لبست الحجاب ، فنظر عمر إليه فقال: مغشى عليه ، ثم قاما ، فلما قربا من الباب قال المغيرة : يا عمر . مات . قال عمر : كذبت . بل أنت رجل تحوم حولك الفتنة – إن رسول الله ﷺ لا يموت حتى يفنى الله المنافقين – وكانوا قد استبشروا ورفعوا رءوسهم وفرحوا بمرضه صلى الله عليه وسلم – فلما خرجا وجدا الناس ، فخطبهم عمر ، يقول لهم : ما مات رسول الله ﷺ ، ولما دخل أبو بكر وخرج سمع عمر ، وكان الحديث :

٤٤٥٤ – عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ – رضى الله عنهما – أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَرَجَ وَعُمَرُ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَقَالَ : اجْلِسْ يَا عُمَرُ ، فَأَبَى عُمَرُ أَنْ يَجْلِسَ . فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ ، وَتَرَكُوا عُمَرَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَمَّا بَعْدُ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ ، قَالَ اللَّهُ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِين مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ ﴾ [1] وَقَالَ : وَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ

---

(١) سورة آل عمران – الآية : ١٤٤ .

اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الآيَةَ حَتَّى تَلاَهَا أَبُو بَكْرٍ ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ فَمَا أَسْمَعُ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ إِلاَّ يَتْلُوهَا . فَأَخْبَرَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ قَالَ : وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلاَهَا ، فَعَقِرْتُ حَتَّى مَا تُقِلُّنِى رِجْلاَىَ، وَحَتَّى أَهْوَيْتُ إِلَى الأَرْضِ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلاَهَا أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَدْ مَاتَ.

فصعد أبو بكر المنبر ، وحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات ، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت . ثم قرأ الآية ، ثم نزل ، فاستبشر المسلمون ، وظلت الكآبة على وجوه المنافقين .

ما تركه رسول الله ﷺ

٤٤٦٧ - عَنْ عَائِشَةَ - رضى الله عنها - قَالَتْ : تُوُفِّىَ النَّبِىُّ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِىٍّ بِثَلاَثِينَ . { يَعْنِى صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ } .

٢٩١٢ - وعَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : مَا تَرَكَ النَّبِىُّ ﷺ إِلاَّ سِلاَحَهُ وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً .

٦٤٥١ - وعَنْ عَائِشَةَ - رضى الله عنها - قَالَتْ : لَقَدْ تُوُفِّىَ النَّبِىُّ ﷺ وَمَا فِى رَفِّى مِنْ شَىْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ ، إِلاَّ شَطْرُ شَعِيرٍ فِى رَفٍّ لِى ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَىَّ ، فَكِلْتُهُ ، فَفَنِىَ .

غسل النبى ﷺ

جاء فى بعض الروايات أن العباس ﷺ حضر غسل النبى ﷺ ولم يشترك ولم يساعد .

والذين تولوا الغسل علىٌّ والفضل بن العباس ، وكان أسامة بن زيد يناول الماء .

ولم يكفن صلى الله عليه وسلم فى قميص ولا عمامة ، ولكنه كفن فى ثلاثة أثواب بيض نقية مصنوعة من القطن .

وكانوا قد اشتروا حلة – بدلة – من قطعتين ليكفن فيها ، لكنها تركت ولم يكفن فيها .

١٣٨٧ – **فعَنْ عَائِشَةَ** – رضى الله عنها – **قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِى بَكْرٍ** ﷺ – فى مرضه – **فَقَالَ : فِى كَمْ كَفَّنْتُمُ النَّبِىَّ** ﷺ **؟ قَالَتْ : فِى ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ** – من القطن – **لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلاَ عِمَامَةٌ . وَقَالَ لَهَا : فِى أَىِّ يَوْمٍ تُوُفِّىَ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ **؟ قَالَتْ : يَوْمَ الاثْنَيْنِ . قَالَ : فَأَىُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قَالَتْ : يَوْمُ الاثْنَيْنِ . قَالَ : أَرْجُو** – الوفاة – **فِيمَا بَيْنِى وَبَيْنَ اللَّيْلِ . فَنَظَرَ إِلَى ثَوْبٍ عَلَيْهِ كَانَ يُمَرَّضُ فِيهِ ، بِهِ رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ فَقَالَ : اغْسِلُوا ثَوْبِى هَذَا ، وَزِيدُوا عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ فَكَفِّنُونِى فِيهَا . قُلْتُ : إِنَّ هَذَا خَلَقٌ** – قديم – **قَالَ : إِنَّ الْحَىَّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهْلَةِ . فَلَمْ يُتَوَفَّ حَتَّى أَمْسَى مِنْ لَيْلَةِ الثُّلاثَاءِ ، وَدُفِنَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ .**

ولم يحضر أبو بكر ﷺ غسل النبى ﷺ وتكفينه ، وكذا عمر ﷺ لأنهما كانا مشغولين بأمر البيعة .

قبره صلى الله عليه وسلم

وما مات نبى قط إلا دفن فى مكان موته ، فرفع الفراش الذى توفى فوقه صلى الله عليه وسلم وحفر تحته قبره ، ودفن فيه ، **فى حجرة عائشة** – رضى الله عنها – وجعل سقف قبره مسنمًا ويقال : إنه كان مسطحًا ، مرتفعًا سطحه عن الأرض نحو عشرة سنتيمترات ، ثم لما بنى جدار القبر فى إمارة عمر بن عبد العزيز على المدينة من قبل الوليد بن عبد الملك رفعوا القبور الثلاثة عن الأرض وجعلوها مسنمة .

واختلف العلماء أيهما أفضل فى سقف القبور . ألتسنيم أم التسطيح ؟ فأبو حنيفة ومالك وأحمد وكثير من الشافعية علـــى اســـتحباب التـــسنيم ، واستحب بعض الشافعية التسطيح .

وعن عروة بن الزبير قال : كان الناس يصلون إلى القبر ، فأمر به عمر بن عبد العزيز فرفع ، حتى لا يصلى إليه أحد ، فلما هدم بدت قــدم بساق وركبة ، ففزع عمر بن عبد العزيز فأتاه عروة ، فقال : هذا ســـاق عمر وركبته ، فسرى عن عمر بن عبد العزيز .

وروى الآجرى "كتب الوليد بن عبد الملك إلى عمر بن عبد العزيـــز – وكان قد اشترى حجر أزواج النبى ﷺ – أن اهدمها ووسع بها المسجد ، فقعد عمر فى ناحية ، وأمر بهدمها ، فما رؤى باكيًا أكثر من يومئذ ، ثــم بناه كما أراد ، فلما أن بنى البيت – حجرة عائشة – على القبر وهدم البيت الأول ظهرت القبور الثلاثة ، وكان الرمل الذى عليها قد انهـــار ، ففـــزع عمر بن عبد العزيز ، وأراد أن يقوم فيسويها بنفسه ، ثم أمـــر رجـــلا أن يصلحها .

وكان قبر أبى بكر عند وسط النبى ﷺ ، ورأس عمـــر عنـــد وســـط أبى بكر رضى الله عنهما .

وأن آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

قصص عن اليوم الآخر

الدنيا بالنسبة لبنى آدم اليوم الأول ، وهى مهما طالت يحس بها عند الموت كساعة من نهار ، تمضى أحداثها ، وتمر على ذاكرته بخيرها وشرها .

ويبدأ اليوم الآخر بالموت ، من مات فقد قامت قيامته ، وقد يمهد للموت بالمرض الطويل أو القصير ، الشديد أو الضعيف ، الثقيل أو الخفيف .

وقد يكون المرض فى القلب وفى النفس ، فالقلق مرض ، والتردد مرض ، وعدم الرضا مرض ، والنظر لما عند الغير مرض .

وقد يكون المرض فى البدن أو فى أعضائه ، لكن إذا مرض عضو منه تداعى له سائر الجسد بالألم .

وهذه الأمراض كلها ، البدنية منها والنفسية تكفر بعض السيئات ، وتمحو بعض الذنوب التى اكتسبها البدن ، فالحديث يقول :

٥٦٤٠ - عن عَائِشَةَ - رضى الله عنها - زَوْجِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلاَّ كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا » .

ويقول :

٥٦٤١ - عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ وَعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ - رضى الله عنهما - عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ - أى تعب - **وَلاَ وَصَبٍ** - أى مرض - **وَلاَ هَمٍّ** - أى الآلام النفسية التى تنشأ عن التفكر فيما يتوقع حصوله مما يتأذى به - **وَلاَ حُزْنٍ** - ولا ألم يحدث لفقد ما يحب

التمتع به - وَلاَ أَذًى وَلاَ غَمٍّ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا ، إِلاَّ كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ » .

فالمصائب كفارات لذنوب توازيها ، والصبر والرضا بها له أجر زائد على ثواب المصيبة .

قال القرافى : المصائب كفارات جزمًا ، سواء اقترن بها الرضا أم لا ، لكن إن اقترن بها الرضا عظم التكفير ، وإلا قلَّ .

وقد أوسى رسول الله ﷺ من يصاب ، وصبَّره ، وشجعه على التحمل ، وجعل المؤمن كثير الإصابة ، وشبهه بالزرعة الصغيرة التى تتحرك بالريح هنا وهناك ، فقال :

٥٦٤٢ - عَنْ كعب ﷺ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ تُفَيِّئُهَا الرِّيحُ مَرَّةً ، وَتَعْدِلُهَا مَرَّةً ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالأَرْزَةِ لاَ تَزَالُ حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً » .

٥٦٤٤ - وعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ كَفَأَتْهَا ، فَإِذَا اعْتَدَلَتْ تَكَفَّأُ بِالْبَـلاَءِ ، وَالْفَاجِرُ كَالأَرْزَةِ صَمَّاءَ مُعْتَدِلَةً حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ » .

وقد عوض الله من يموت فجأة دون مرض ، عوضه بدل تكفير الذنوب بالشهادة ، واعتبره شهيدًا من الشهداء ، حيث قال :

٢٨٢٩ - عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ الْمَطْعُونُ ، وَالْمَبْطُونُ ، وَالْغَرِقُ وَصَاحِبُ الْهَدْمِ ، وَالشَّهِيدُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ » .

زاد فى الروايات : « المرأة تموت بسبب الولادة ، ومن مات

بالطاعون ، أو السل ، ومن وقصه فرسه أو بعيره فمات - ويقاس عليه من يموت فى حادث سيارة أو قطار أو باخرة أو طائرة - ومن لدغته حية، أو مات غريبًا ، أو مرابطًا ، والرجل يموت على فراشه حتف أنفه فجأة » .

و﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ﴾ (١) تتعدد الأسباب والموت واحد ، والمتدبر يرى أن العجوز قد يطول أجله ، وأن الشاب ، بل الطفل الذى لا مرض به قد يموت ، ﴿ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ﴾ (٢) .

وقد يرفع الإنسان إلى فيه اللقمة ، فيسبق القدر بالموت فتسقط من يده ، والحديث الذى رواه أحمد فى مسنده يقول :

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تقوم السَّاعَةُ وَثَوْبُهُمَا بَيْنَهُمَا لاَ يَطْوِيَانِهِ وَلاَ يَتَبَايَعَانِهِ ، وَلَتَقُمُ السَّاعَةُ وَقَدْ حَلَبَ لِقْحَتَهُ - ناقته - لاَ يَطْعَمُهُ ، وتقوم السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ لُقْمَتَهُ إِلَى فِيهِ وَلاَ يَطْعَمُهَا . وتقوم السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَلِيطُ حَوْضَهُ لاَ يَسْقِى مِنْهُ » .

ومن الخير للمسلم أن لا يتمنى الموت ، مهما كان فى ضيق من الحياة ، فالحديث يقول :

٥٦٧١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ : قال النَّبِيُّ ﷺ : « لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ ، فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَاعِلا فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِى مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِى ، وَتَوَفَّنِى إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِى » .

---

(١) سورة آل عمران = الآية : ١٨٥ .
(٢) سورة لقمان = الآية : ٣٤ .

٥٦٧٣ - وعن أبى هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ : « لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ » . قَالُوا : وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّه ؟ قَالَ : « لاَ ، وَلاَ أَنَا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِى اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ ، فَسَدِّدُوا ، وَقَارِبُوا ، وَلاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ » .

نعم قد يشتد الضيق بالحياة حتى يحسد الحى من مات ، مصداقًا للحديث :

٧١١٥ - عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِى مَكَانَهُ » .

والإنسان بطبعه يكره الموت وإن كان محسنًا ، فهذا موسى عليه السلام يرد ملك الموت ، وخيل إليه أنه ضربه ففقأ عينه ، والملائكة لا تحكم عليهم الصور ، والحديث كله تصوير وتمثيل ، وحقيقته غير مرادة ، وهو تحت رقم :

١٣٣٩- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : « أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى - عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ - فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ : أَرْسَلْتَنِى إِلَى عَبْدٍ لاَ يُرِيدُ الْمَوْتَ . فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ ، وَقَالَ : ارْجِعْ فَقُلْ لَهُ : يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ ، فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ . قَالَ : أَىْ رَبِّ ، ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : ثُمَّ الْمَوْتُ . قَالَ : فَالآنَ . فَسَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ » . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ لأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ ».

وليس معنى ذلك أن يكره المسلم لقاء الله . فالحديث يقول :

٦٥٠٧ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ

أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » . قَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ : إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ . قَالَ : « لَيْسَ ذَاكِ ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » .

واختار النبى ﷺ لقاء الله بعد أن خيِّر بين الموت والحياة ، وقال :

٤٤٦٣ – عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فِى رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ عائشة قَالَتْ : كَانَ النَّبِىُّ ﷺ يَقُولُ وَهْوَ صَحِيحٌ : « إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِىٌّ حَتَّى يرى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخَيَّرَ » . فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِى غُشِىَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى » . فَقُلْتُ : إِذًا لاَ يَخْتَارُنَا . وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِى كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهْوَ صَحِيحٌ . قَالَتْ : فَكَانَتْ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا : « اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى » .

وقد ذكر بعض شراح الحديث أن إبراهيم عليه السلام قال لملك الموت لما أتاه ليقبض روحه : هل رأيت خليلا يميت خليله ؟ فقال ملك الموت لربه : يا رب . إن عبدك إبراهيمَ جزع من الموت ، فقال الله تعالى له : قل له : هل رأيت خليلا يكره لقاء خليله ؟ فقال له إبراهيم : يا ملك الموت . الآن فاقبض .

حقيقة المـوت

وما أصعب معرفة حقيقته ، نرى آثاره من السكون بعد الحركة ، والله يقول : ﴿ فَلَوْلَآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ ﴿٨٣﴾ ﴾ أى النفس والروح ، وعند

السلف الروح جسم لطيف جدًا يسرى فى البدن سريان الماء فى العود الأخضر ، أو سريان الكهرباء فى القضيب الحديدى ، وبلوغها الحلقوم يعنى انسحابها من الأطراف ، وانحصارها فى الحلق تمهيدًا لخروجها من الفم . ﴿ وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ ﴿٨٤﴾ ﴾ أيها الأهل والأحباب ، ترون أوجاعه وتأوهاته والشدة التى هو فيها ولا تستطيعون مساعدته ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ ﴿٨٥﴾ فَلَوْلَا إِن كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ﴿٨٦﴾ ﴾ وغير مربوبين ﴿ تَرْجِعُونَهَا ﴾ ترجعون الروح إلى الجسد بعد خروجها وانفصالها ﴿ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ [1] .

﴿ كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ ﴿٢٦﴾ ﴾ أعالى الصدر ﴿ وَقِيلَ مَنْ ۜ رَاقٍ ﴿٢٧﴾ ﴾ ومن الطبيب ﴿ وَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ ﴾ ظن واعتقد المحتضر أنها النهاية وأنه فراق الدنيا ومن فيها ﴿ وَالْتَفَّتِ السَّاقُ بِالسَّاقِ ﴿٢٩﴾ ﴾ [2] أى التوت ساقه بساقه .

وتنتهى الحياة ، وتنقطع علاقته بمن حوله ، ويعرض عليه مقعده ، ومسكنه الأخروى إما جنة وإما نار .

ليس سهلا خروج الروح من الجسد ، بل هو صعب وشديد الصعوبة غالبًا ، لكن الضعف البدنى وطول المرض يمنع الحركة الشديدة ، ويجعل المحتضر فى حالة استرخاء واستسلام .

وفى الحديث القدسى : « يقول الله تبارك وتعالى للنفس : اخرجى ، فتقول: لا أخرج إلا كارهة، فيقول: اخرجى وإن كرهت ». أخرجه البزار.

---

(١) سورة الواقعة = الآيات : ٨٣= ٨٧ :

(٢) سورة القيامة = الآيات : ٢٦= ٢٩ :

ورسول الله ﷺ فى مرض موته ، وقد وضعوا بين يديه إناء به ماء كان يدخل يديه فى الماء ، ويمسح بهما وجهه ، ويقول : لا إله إلا الله . إن للموت لسكرات .

وتقول عائشة – رضى الله عنها – :

٤٤٤٦ – مَاتَ النَّبِىُّ ﷺ وَإِنَّهُ لَبَيْنَ حَاقِنَتِى وَذَاقِنَتِى ، فَلاَ أَكْرَهُ شِدَّةَ الْمَوْتِ لأَحَدٍ أَبَدًا بَعْدَ النَّبِىِّ ﷺ .

وقال أحد الصالحين : عجبت للرجل يأتيـــه الموت وشدته ، ثم لا يخبرنا عنه وما يلاقيه . فلما حضرته الوفاة قال له أولاده : يا أبانا . كنت تقول كذا وكذا ، فصفه لنا ، فقال : الموت لا يوصف ، ولكنى أحس كأن شجرة شوك قد بثت شوكها فى كل جزء من بدنى ، وجذورها فى فمى ، وقوى جبار ينزعها من فمى بقوته .

ونظرة عظة واعتبار لحيوان أو طير يذبح ، تجده يصارع وينفض وينتفض ، ويرتفع بنفسه وينخفض ، ويبذل من قوته ما لم يبذله من قبل فى حياته .

ولذلك ورد : « اقرءوا على موتاكم – أى عند موتاكم – سورة يس» أى رجاء أن يخفف عنه بعض ما يلاقيه .

ويسن أن يوجه إلى القبلة ، إن كان على جنبه الأيمن فوجهه إلى القبلة ، وإن كان على ظهره وضع بحيث إذا جلس كان متوجهًا إلى القبلة . كما يسن عند النزع أن يلقنه من حوله شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله . ويسن إغلاق فمه برفق وتغميض عينيه .

ويبقى له من الحقوق على الأحياء غسله ، وتكفينه ، والصلاة عليه ، ودفنه ، وأداء ديونه ، وتنفيذ وصيته .

غسل الميت وتكفينه

وتحكيهما هذه الأحاديث التى رواها الإمام مسلم :

عَن أُمِّ عَطِيَّةَ – رضى اللَّهُ عَنْهَا – قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبيُّ ﷺ وَنحنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ. فَقَالَ : « اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا ، أَوْ خَمْسًا ، أَوْ أَكْثَرَ من ذَلكَ إنْ رَأَيْتُنَّ ذَلكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا من كَافُورٍ ، فَإذا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِى » فلَمَّا فرَغْنَا آذَنَّاهُ ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ ، فقَالَ : « أَشْعِرْنَها إِيَّاهُ » .

وعَن أُمِّ عَطِيَّةَ – رضى اللَّهُ عَنْهَا – قَالَتْ : مَشَطْنَاهَا ثَلاثَةَ قُرُونٍ .

وعَن أُمِّ عَطِيَّةَ – رضى اللَّهُ عَنْهَا – قَالَتْ : لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ : « اغسِلْنَهَا وِتْرًا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا ، وَاجْعَلْنَ فِي الْخَامِسَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا من كَافُورٍ فَإِذَا غَسَلْتُنَّهَا فَأَعْلِمْنَنِي » قَالَتْ : فَأَعْلَمْنَاهُ ، فَأَعْطَانَا حَقْوَهُ ، وَقَالَ : « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ » .

عَن أُمِّ عَطِيَّةَ – رضى اللَّهُ عَنْهَا – قَالَتْ : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغسِلُ إِحْدَى بَنَاتِه فَقَالَ : « اغْسِلْنَهَا وِتْرًا خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ من ذَلكِ » بِنَحْوِ السابق . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَتْ : فَضَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلاثَةَ أَثْلاثٍ قَرْنَيْهَا وَنَاصِيَتَهَا .

وعَن أُمِّ عَطِيَّةَ – رضى اللَّهُ عَنْهَا – أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَمَرَهَا أَنْ تَغْسِلَ ابْنَتَهُ ، قَالَ لَهَا ابْدَأْنَ : « بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا » .

هكذا كرم الله بنى آدم ، كرمهم أحياء وأمواتا . خلقهم فى أحسن تقويم ، وستر عوراتهم فى دنياهم ، وشرع لهم النظافة وإزالة الخبث ، والتجمل بالثياب والطيب ، فكانوا فى دنياهم أطهر وأنقى وأطيب ما على ظهر البسيطة .

وكرمهم أمواتا ، وللموت وحشة ، وللميت رهبة ، ولمنظره بعد الموت فزع ورعب وخوف ، إنه شبح التحول والفناء ، شبح ذوبان الجمال والبهاء ، شبح البلى والعودة إلى التراب ، فجاءت الشريعة بإغماض عينيه، وضم فكيه وتسجيته وتغطيته تغطية كاملة محكمة من قمة رأسه إلى أسفل قدميه ، حتى إذا تهيأ أهله لدفنه وجب غسله ، يقوم بتغسيله من يمتهن هذه المهنة أو أقرب أهله إليه ، فى مكان مستور عن أعين الناس ، يرش بشىء من الطيب لما عساه يظهر من ريح كريه ينشأ عن الموت ومخارج الميت، يغسل بماء نقى طاهر يوضع به أو معه بعض المنظفات ذات الرائحة الطيبة ، فتغسل مخارجه جيدًا بعد ضغط رفيق على البطن لإخراج القريب من الفضلات ، حتى إذا نقى الموضع غسل الجسم وترا ، لأن اللَّه يحب الوتر ثلاثًا أو خمسًا أو سبعًا حتى يتأكد من النظافة ، ثم يجفف برفق ، ثم تحشى الفتحات بالقطن الممسك المضمخ بالطيب ثم تربط ، ويسرح شعر الرأس كما كان يسـرح فى الدنيـا ، ويضفر شعر المرأة ، بهذا أمر رسول اللَّه ﷺ من قامت بغسل ابنته زينب - رضى اللَّه عنها -.

ثم يكفن بأنظف الثياب لا بأغلاها ثمنًا ، إنها للتراب وللبلى ، فالمغالاة فيها إضاعة للمال فى غير المشروع ، إن الكفن يقصد به الستر أولا ، والتكريم ثانيًا ، والحجب المؤقت لما يتساقط وينزف من الميت بسبب التحلل ثالثًا ، فجودته فى نظافته وعدد لفات الجسم به ، ولقد كفن رسول اللَّه ﷺ فى ثلاثة أثواب بيض من الأقمشة القطنية .

وتكفن المرأة فى خمسة أثواب ، يلبس الرجل القميص إن كان هناك قميص ، وتلف على رأسه عمامة بدون «طربوش» فالمقصود بها لفافـة حول الرأس ، وتغطى المرأة بإزار يغطى أسفلها ، وتلبس درعا شبيها بالقميص القصير ، ويسدل الخمار على وجهها من أعلى رأسها ، ثم يلف

الرجل أو المرأة فى لفافة تحيط بجسمه أكثر من دورة ، ثم يلف بلفافة ثانية كالتى قبلها ، ثم بثالثة مثلها ، ثم تجمع اللفائف عند الرأس ، ويرد زائدها على الوجه والصدر ، وعند القدمين والساقين ، ثم تشد الأكفان على الجسد بأربطة تحفظ من الانفكاك عند الحمل ، وتفك من حول الجسد بعد وضعه فى القبر .

وهكذا يظل الإنسان بين بنى آدم مكرمًا حتى يوارى ، يظل مستورا حتى يستره قبره الستر الحصين ، يظل مقبول الرائحة حتى يكتم قبره عن أنوف الناس تغيره المحتوم ، يظل حسن الصورة فى نفوس أهله ومحبيه بل وأعدائه حتى لحظة وداعه وفراقه ، تظل ابتسامته فى مخيلتهم ، وجماله ونضارته فى أفئدتهم ، وحبه والميل إليه فى قلوبهم ، فيبقى الشوق إلى رؤيته ويزداد ، ويطول الحنين إليه ويعز الفراق ، وتمتد الصلة والوصل فى النفوس ويطول ارتباط الإنسان بالإنسان والأحياء بالأموات .

واللّٰه نسأل حسن الختام .

قال النووى فى المجموع : غسل الميت فرض كفاية بإجماع المسلمين ، إذا فعله البعض سقط الحرج عن الباقين ، وإن تركوه كلهم أثموا كلهم .

أما فيمن يتولى غسل الميت فقال : قال أصحابنا : الأصل فى غسل الميت أن يغسل الرجال الرجال ، والنساء النساء ، فإن كان الميت رجلا فأولى الناس به أولاهم بالصلاة عليه وزوجته ، فإن لم يكن له زوجة فأولاهم الأب ثم الجد ثم الابن ثم ابن الابن ثم الأخ ثم ابن الأخ ثم العم ثم ابن العم وعلى هذا الترتيب ، وإن كان له زوجة جاز لها غسله بلا خلاف عندنا . وبه قالت الأئمة كلهم إلا رواية عن أحمد .

وإذا ماتت المرأة جاز للزوج غسلها بلا خلاف عند الشافعية ،

والخلاف فى تقديمه ، فقيل : يقدم على الرجال والنساء . وقيل : يقدم النساء والمحارم من الرجال عليه .

ثم قال النووى : قال الشيخ أبو حامد : مذهبنا أن المرأة إذا ماتت كان حكم نظر الزوج إليها بغير شهوة باقيا ، وزال حكم نظره بشهوة ، بخلاف فرقة الطلاق فإنه ينقطع بها حكم النظر . اهـ . بهذا يقول جمهور العلماء . وقال أبو حنيفة : ليس للزوج غسل زوجته ، واحتج له بأن الزوجية زالت فأشبهت المطلقة البائن .

أما غسل الرجل بنته أو أمه أو غيرهما من محارمه فهو جائز عند مالك والشافعى ، فإنها كالرجل بالنسبة إليـــه فى العورة والخلوة ، ومنعه أبو حنيفة وأحمد .

أما غسل المرأة الصبى وغسل الرجل الصبية ، فقال ابن المنذر : أجمع العلماء على أن للمرأة أن تغسل الصبى الصغير . وقال الحسن : تغسله إذا كان فطيما أو فوقه بقليل . وقال مالك وأحمد : ابن سبع سنين . وقال الشافعية : تغسله ما لم يبلغ حدًا يشتهى . اهـ .

وقد تعارفت أغلب الأعراف على ممارسة امرأة هذه المهمة للنساء وممارسة رجل لها للرجال ، على اعتبار أن من له الحق قد تنازل عنه وفوض الغاسل أو الغاسلة ، وهذا أفضل من حيث إتقان الغسل وإحكامه غالبًا ، وها هى أم عطية فى الأحاديث تقوم بغسل زينب بنت النبى ﷺ مع وجود زوجها وأختها وأبيها صلى الله عليه وسلم .

وأما فى كيفية الغسل ، واجباته ومستحباته وآدابه ، فقال العلماء :

١ – يستحب المبادرة إلى الغسل والتجهيز له عند تحقق الموت .

٢– يستحب أن يحمل الميت إلى موضع خال مستور ، لا يدخله أحد

إلا الغاسل ومن لابد من معونته .

٣- يجهز الماء فى إناء كبير ليغرف منه ، وأن يكون قريبًا من المغتسل والشافعية على أن الماء البارد أولى ، لأنه يشد البدن ، والساخن يرخيه ، إلا أن يحتاج إلى المسخن لشدة البرد ، أو لوسخ وغيره ، وعند أبى حنيفة المسخن أولى بكل حال .

٤- يستحب أن يوضع بالمكان طيب فائح ، لئلا تظهر رائحة ما يخرج .

٥- يستحب وضع السدر فى الماء .

وقيل : يغسل الأولى بالماء القراح ، والثانية بالماء والسدر . أو العكس ، والثالثة بالماء والكافور ، فيعد على هذا ثلاثة مياه . وهذا أقرب إلى الطهارة والنظافة ويؤيده حديث أم عطية .

ومن المعلوم أن السدر للتنظيف فيحل محله المنظفات الحديثة كالصابون ، وأن الكافور للرائحة فيحل محله كل طيب . وقيل : فى الكافور خاصية تجعله أولى فلا يستبدل به غيره إذا تيسر .

٦- يستحب أن يوضع الميت على لوح أو سرير هيئ لذلك ، وأن يكون رأسه أعلى لينحدر الماء .

٧- وأن يلبس قميصًا واسعًا يغسل فيه من تحته ، فإن لم يجد قميصًا أو تعذر غسله تحت قميص ستر منه ما بين السرة والركبة .

قال أبو حنيفة : الأولى أن يجرد ، ويروى مثله عن مالك ، وحينئذ يلقى خلقة على فرجه ، وفخذه مكشوفة .

٨- لا يجوز للغاسل ومعاونيه النظر إلى عورته ، ويستحب عدم النظر إلى سائر بدنه إلا فيما لابد له منه .

٩- ولا يجوز أن يمس عورته ، لأنه إذا لم يجز النظر فالمس أولى، والمستحب أن لا يمس سائر بدنه .

١٠- ولهذا يستحب أن يعد الغاسل قبل الغسل خرقا نظيفة ، يلف بها يديه كلما احتاج .

١٢- وأول ما يبدأ به بعد وضعه على المغتسل أن يجلسه إجلاسًا رفيقا بحيث لا يعتدل ، ويكون مائلا إلى ورائه ، ويمرر يده اليسرى على بطنه تمريرًا بليغًا ، ليخرج ما فيه من الفضلات ، والمعين يصب عليه الماء لئلا تظهر رائحة ما يخرج .

١٣- ثم يرده إلى هيئة الاستلقاء ، ويغسل بيساره - وهى ملفوفة - دبره ومذاكيره كما يستنجى الحى ، ثم يلقى تلك الخرقة ، ويغسل يديه بماء وصابون . وبعضهم يرى أن يغسل كل سوأة بخرقة ، وهو أبلغ فى التنظيف .

١٤- إذا فرغ من غسل سوأتيه أدخل أصبعه فى فمه ، وأمرها على أسنانه بشىء من الماء ، وهذا بمنزلة السواك ، وكذا يدخل أصبعه فى منخريه بشىء من الماء ليزيل ما فيهما من الأذى . ثم يوضئه كما يتوضأ الحى ثلاثًا ثلاثًا ، ويراعى المضمضة والاستنشاق مع إمالة رأسه ؛ لئلا يصل الماء إلى بطنه خلافًا للحنفية حيث قالوا : لا يستحب وضوؤه أصلا .

١٥- وإذا فرغ من توضيئه غسل رأسه ثم لحيته بالماء والصابون ، وسرحهما بمشط واسع الأسنان وبرفق حتى لا ينتف شىء ، وإن نتف شيء رده إليه ، ويستحب ضفر شعر المرأة ثلاث ضفائر ، كما هو صريح أحاديث أم عطية .

١٦- ثم يضجعه على جنبه الأيسر ويصب الماء على شقه الأيمن ، ثم يضجعه على شقه الأيمن فيصب الماء على شقه الأيسر ، فهذه غسلة واحدة ، وهى الواجبة ، والمستحب أن يغسله ثلاثا ، فإن لم يتم النقاء بها زاد حتى صار سبعًا .

وروى عن مالك أنه لا اعتبار بالعدد ، وإنما المعتبر الإنقاء . ويلاحظ ما قدمناه فى أنواع الماء عند الغسلات .

ويتعهد الغاسل مسح بطن الميت فى كل مرة بأرفق مما قبلها ، ولو خرجت نجاسة بعد الغسل أزيلت ولم يعد الغسل على الصحيح .

١٧- فإذا ما انتهى من غسله نشفه وبالغ فى التنشيف كيلا تبتل أكفانه فيسرع إليه الفساد .

أما كفن الميت فقد قال العلماء : أقل الكفن ثوب واحد ساتر لجميع البدن .

والمستحب للرجال ثلاثة أثواب بيض من القطن أو الكتان ، ويحرم أن تكون من الحرير للرجال . والمستحب للمرأة خمسة أثواب ، ولا يحرم عليها الحرير ، وما زاد على الثوب الواحد فهو بمنزلة ثياب التجمل للحى، فلو أوصى بعدمها نفذت الوصية . والزيادة على ذلك سرف ، والمغالاة فى الكفن مكروهة على الإطلاق . ومن لا مال له يكفن من بيت المال ، ويقتصر على ثوب واحد على الأصح .

وعند بعض الفقهاء : أن أكمل الكفن للرجال قميص وعمامة وثلاث لفائف سوابغ .

وأكمل الكفن للنساء إزار وخمار وثلاث لفائف . وقيل : إزار ودرع وخمار وثوبان .

أما كيفية التكفين فقد قال العلماء :

١- يبسط أحسن اللفائف وأوسعها ، ويذر عليه الطيب ، وتبسط الثانية فوقها ويرش عليها الطيب، وتبسط الثالثة فوقها ويرش عليها الطيب، ثم يوضع الميت فوقها مستلقيا على ظهره .

٢- يؤخذ قدر من القطن المحلوج ، ويجعل عليه طيب ، ويدس فى إليتيه حتى يتصل بحلقة الدبر ؛ ليرد ما عساه ينزل منه عند التحريك .

٤- يأخذ شيئًا من القطن المحلوج ، ويضع عليه طيبًا ، ويجعله على منافذ البدن من المنخرين والأذنين والجراحات النافذة إن كانت هناك جراحات .

٥- يرش الطيب على أعضاء السجود : الجبهة والأنف وباطن الكفين والركبتين والقدمين إكرامًا لها .

٦- بالنسبة للرجل يلبس القميص إن كان هناك قميص ، وتلف العمامة إن كانت هناك عمامة . وبالنسبة للمرأة يلف الإزار ويلبس الدرع ويسدل الخمار إن وجد شىء من ذلك ، ثم يلف الميت فى اللفافة الأولى الملاصقة له بأن يلف الكفن عليه ، فيثنى الثوب على شقه الأيمن ، ثم يثنى الطرف الأيمن على شقه الأيسر ، ثم تلف اللفافة الثانية ، ثم تلف اللفافة الثالثة .

٧- إذا لف الكفن عليه جمع عند رأسه ، ورد على وجهه وصدره إلى حيث يبلغ ، وما فضل عند رجليه يجعل على القدمين والساقين .

٨- تشد الأكفان على الميت بشداد ، خشية انفكاكها عند الحمل ، فإذا وضع فى القبر نزع الرباط .

٩- يرش عليه شىء من الطيب .

١٠- ويستحب خلع ثياب الميت التى مات فيها ، بحيث لا يرى بدنه ، ثم يستر جميع بدنه بثوب خفيف ، ولا يجمع عليه أطباق الثياب ، حتى لا يتسارع إليه الفساد ، ويجعل أطراف الثوب الساتر تحت رأسه ، وأطرافه الأخرى تحت رجليه لئلا ينكشف .

ما ذكر بشأن غسل الميت ، إنما هو فى حق غير الشهيد فى قتال الكافرين لأنه لا يغسل إلا إذا كان جنبا فيغسل عند أحمد وأبى حنيفة .

وكذا لو احترق مسلم ، أو قدم العهد بموته ، ولو غسل لتهرى ، فإنه لا يغسل حينئذ ، بل ييمم إن أمكن . بخلاف ما لو كان على بدنه قروح وخيف من غسله تسارع البلى إليه بعد الدفن ، فإنه يغسل ، ولا مبالاة بما يكون بعده ، فالكل صائرون إلى البلى .

اشترط العلماء فيمن يغسل المسلم أن يكون مسلمًا ، وأن لا يكون قاتلا للميت .

وقالوا : ينبغى أن يكون الغاسل أمينًا ، لأنه لو لم يكن أمينًا لم نأمن من ألا يستوفى الغسل ، وربما ستر ما يظهر من جميل ، أو أظهر ما يرى من قبح .

ويستحب للغاسل أن يكتم ما قد يرى من عيب فى بدن الميت ، وإن رأى ما يكره لم يجز له أن يتحدث به ، وإن رأى من الميت ما يعجبه تحدث به .

ويستحب لمن غسل ميتا أن يغتسل ، والأصح عند الشافعية أن الغسل من غسل الميت آكد من غسل الجمعة وغيره .

ويجوز أن يعد المسلم كفنًا لنفسه ، وبخاصة إذا قصد إعداده من خالص ماله وأكثره حلا ، أو لخاصية تبرك بعمل صالح .

١٢٧٧ – فعَنْ سَهْلٍ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَت النَّبِيَّ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَنْسُوجَةٍ فِيهَا حَاشِيَتُهَا – أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ ؟ قَالُوا : الشَّمْلَةُ . قَالَ : نَعَمْ . قَالَتْ : نَسَجْتُهَا بِيَدِى ، فَجِئْتُ لأَكْسُوكَهَا . فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ ، فَحَسَّنَهَا فُلاَنٌ ، فَقَالَ : اكْسُنِيهَا ، مَا أَحْسَنَهَا . قَالَ الْقَوْمُ : مَا أَحْسَنْتَ ، لَبِسَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، ثُمَّ سَأَلْتَهُ ، وَعَلِمْتَ أَنَّهُ لاَ يَرُدُّ . قَالَ : إِنِّى وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لأَلْبَسَهَا إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِى . قَالَ سَهْلٌ فَكَانَتْ كَفَنَهُ .

الصلاة على الميت

١٣٢٨ – عن أَبى هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا .

وعند الإمام مسلم هذه الأحاديث :

عَن عَائِشَةَ – رضى اللَّهُ عَنْهَا – عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا مِن مَيِّتٍ تُصَلِّى عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِن الْمُسْلِمِينَ ، يَبْلُغُونَ مِائَةً ، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ إلا شُفِّعُوا فِيهِ ».

وعَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ – رضى اللَّهُ عَنْهُمَا – أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ، فَقَالَ : يَا كُرَيْبُ ، انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِن النَّاسِ . قَالَ : فَخَرَجْتُ ، فَإِذَا نَاسٌ قَدْ اجْتَمَعُوا لَهُ فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ : تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ. قَالَ : أَخْرِجُوهُ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِن رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلا لا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلا شَفَّعَهُمْ اللَّهُ فِيهِ » .

وعَن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَ فِي الْيَوْمِ الَّذي مَاتَ فِيهِ ، فَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى ، وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ .

وعَن الشَّعْبِيِّ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صلَّى عَلَى قَبْرٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ ، فكبَرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا . قَالَ الشَّيْبَانِيُّ : فَقُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ : مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا؟ قَالَ الثِّقَةُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ .

وَفِي رِوَايَةٍ : أن الشعبى قَالَ : انْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَبْرٍ رَطْبٍ فَصلَّى عَلَيْهِ وَصَفُّوا خَلْفَهُ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا .

وعَن أَنَسٍ ﷺ أنَّ النبى ﷺ صلَّى عَلَى قَبْرٍ .

وعَن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ - أَوْ شَابًا- فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهَا - أَوْ عَنْهُ - فَقَالُوا : مَاتَ . قَال : « أفلا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي » ؟ قَالَ : فَكَأَنَّهُمْ صَغَّرُوا أَمْرَهَا أَوْ أَمْرَهُ . فَقَالَ : « دُلُونى عَلَى قَبْرِهِ » . فَدَلُوهُ ، فَصَلَّى عَلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَ « إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلاتِي عَلَيْهِمْ » .

وعَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : كَانَ زَيْدٌ يُكَبِّرُ عَلَى جَنَائِزِنا أَرْبَعًا ، وَإِنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جَنَازَةٍ خَمْسًا ، فَسَأَلْتُهُ ؛ فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُهَا .

وعَن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ ﷺ قَالَ : صَلَّى رسول الله ﷺ عَلَى جَنَازَةٍ ، فحفظت من دعِائه وهو يَقُولُ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، وَارْحَمْهُ ، وَاعْفُ عَنْهُ ، وَعَافِهِ ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ ، وَاغْسِلْهُ بِمَاءٍ وَثَلْجٍ وَبَرَدٍ ، وَنَقِّهِ مِن الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ من الدَّنَسِ ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِن دَارِهِ ، وَأَهْلا خَيْرًا مِن أَهْلِهِ ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِن زَوْجِهِ ، وَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ » .

قَالَ عَوْفٌ بن مالك : حتى تمنيت أنَا أكون أنا ذلك الْمَيِّتَ .

وعَن عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ - رضى الله عنها -

أَمَرَتْ أَنْ يَمُرَّ بِجَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ : مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءِ إِلا فِي الْمَسْجِدِ .

وعَن عَائِشَةَ - رضى اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النبى ﷺ أَنْ يَمُرُّوا بِجَنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ ، فَفَعَلُوا ، فَوُقِفَ بِهِ عَلَى حُجَرِهِنَّ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ أُخْرِجَ بِهِ مِن بَابِ الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ . فَبَلَغَهُنَّ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا ذَلِكَ . وَقَالُوا : مَا كَانَتْ الْجَنَائِزُ يُدْخَلُ بِهَا الْمَسْجِدَ . فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ ، فَقَالَتْ : مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعِيبُوا مَا لا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ ، عَابُوا عَلَيْنَا أَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ ، وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ .

وعَن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَتْ : ادْخُلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أُصَلِّيَ عَلَيْهِ . فَأُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا . فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنَيْ بَيْضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ سُهَيْلٍ وَأَخِيهِ .

وعَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ : أُتِيَ النبى ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ .

الحكمة من صلاة الجنازة

إذا مات الميت كان حقا على أهله ومحبيه ومعارفه بل وغير معارفه من المسلمين أن يجتمعوا لجنازته ويصلوا عليه ، ففى ذلك أجر لهم ، ونفع للميت بالصلاة والدعاء ، وكلما كثر المصلون عليه كلما كان دعاؤهم أقرب ، ونفعهم أعم ، وشفاعتهم له مقبولة . يحدث بهذا رسول اللَّه ﷺ فيقول : « ما من مسلم ولا مسلمة يموت ، فيقوم بالصلاة على جنازته

أربعون رجلا مسلمًا ، لا يشركون باللّه شيئًا إلا شفعهم اللّه فيه ، وقبل دعاءهم له » .

إن الصلاة على الميت هدفها الأساسى الدعاء للميت ، وهو مقبل على ظلمة القبر وعلى ما قدم من عمل . وقد كرم رسول اللّه ﷺ النجاشى لما مات بدعوة أصحابه للصلاة عليه ، فخرج بهم إلى المصلى ، وصفهم خلفه ، وأمهم ، وصلى بهم الجنازة أربع تكبيرات، يقرأ الفاتحة بعد الأولى، ويصلى على النبى ﷺ بعد الثانية ، ويدعو للميت وللمؤمنين والمؤمنات بعد الثالثة ، ويسلم بعد الرابعة .

كما كرم صلى اللّه عليه وسلم امرأة سوداء كانت تنظف المسجد فماتت ، فسأل عنها ، فقالوا : ماتت . فغضب وعاتبهم أن صغروا شأنها . فلم يعلموه بموتها، وقال لهم : دلونى على قبرها ، فدلوه ، فصلى عليها صلاة الجنازة وهى فى قبرها .

وقد أثر عنه صلى اللّه عليه وسلم فى صلاته أدعية كثيرة للميت بالرحمة والمغفرة وإنزاله منزلا مباركًا وإدخاله الجنة .

وصلاة الجنازة فرض كفاية إذا قام به البعض سقط الإثم عن الباقين. وفى عدد المصلين قيل : صلاة رجل واحد . وقيل : رجلان . وقيل : ثلاثة . وقيل : أربعة .

ولا يشترط فيها الجماعة ، وإذا لم يحضره إلا النساء وجب عليهن الصلاة عليه ، ويسقط الفرض بفعلهن حينئذ ، سواء كان الميت رجلا أو امرأة .

ويشترط لصحتها ما يشترط للصلاة ، من طهارة الحدث، وطهارة النجس فى البدن والثوب والمكان ، وستر العورة ، واستقبال القبلة . وقال

أبو حنيفة : يجوز التيمم لها مع وجود الماء إذا خاف فوتها إن اشتغل بالوضوء، وهو رواية عن أحمد . وقال الشيعة : تجوز صلاة الجنازة بغير طهارة مع إمكان الوضوء والتيمم لأنها دعاء .

والسنة أن يقف الإمام عند عجيزة المرأة بلا خلاف عند الشافعية، لأنه بذلك يسترها عن الناس . وقال مالك : يقوم من المرأة عند منكبيها ، أما الرجل فقيل : كالمرأة . وقيل : يقف عند رأسه ، وهو مذهب الشافعي وأحمد والمشهور عند الحنفية . وقال مالك : يقف عند وسط الرجل . وقال الحسن البصرى : يقف حيث شاء من الرجل والمرأة . ولا خلاف فى أن مكان الوقوف سنة ، فلو خالف الأحوال المذكورة صحت الصلاة .

وأما كيفيتها : فعند الشافعية أربع تكبيرات، ينوى وجوبًا عند التكبيرة الأولى الصلاة على هذا الميت ، أو هؤلاء الموتى ، إن كانوا جمعًا ، والتكبيرات الأربع أركان ، ولا تصح هذه الصلاة إلا بهن ، يقرأ الفاتحة بعد الأولى ، وقراءة الفاتحة ركن على الصحيح ، وفى مكانها وكونها بعد الأولى مستحب على الصحيح . وفى استحباب قراءة سورة بعدها خلاف ، وكذا الاستعاذة ودعاء الاستفتاح واتفقوا على أنه يجهر بالتكبير والسلام ، وعلى أنه يسر بالقراءة نهارًا ، وعلى أنه يسر بغير القراءة من الصلاة على النبى ﷺ والدعاء ليلا ونهارًا . واختلفوا فى الجهر بالقراءة ليلا ، ورجح النووي الإسرار .

ويصلى على النبى ﷺ بعد الثانية ، وهي واجبة فى المشهور عن الشافعية . وفى قول أنها سنة ، وأقلها : اللّهم صل على محمد . واستحب بعضهم التحميد قبل الصلاة على النبى ﷺ .

ويدعو للميت بعد التكبيرة الثالثة ، وهو فرض فى صلاة الجنازة

وركن من أركانها ، بل هو القصد الأساسى منها ، وأقله ما يصدق عليه الدعاء ، أما أكمله فقد وردت فيه أحاديث ، وقد التقط الشافعى من مجموع الأحاديث دعاء ورتبه واستحبه ولفظه : « اللَّهم هذا عبدك وابن عبدك ، خرج من روح الدنيا وسعتها ومحبوبها وأحبابه فيها إلى ظلمة القبر وما هو لاقيه ، كان يشهد أن لا إله إلا أنت وأن محمدا عبدك ورسولك وأنت أعلم به ، اللَّهم نزل بك وأنت خير منزول به ، وأصبح فقيرًا إلى رحمتك وأنت غنى عن عذابه ، وقد جئناك راغبين إليك شفعاء له ، اللَّهم إن كان محسنًا فزد فى إحسانه ، وإن كان مسيئًا فتجاوز عن سيئاته ، والقه برحمتك ورضاك ، وقه فتنة القبر وعذابه ، وأفسح له فى قبره ، وجاف الأرض عن جنبيه ، ولقه برحمتك الأمن من عذابك حتى تبعثه إلى جنتك يا أرحم الراحمين » .

ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ، ومن الأدعية الواردة فى ذلك : « اللَّهم اغفر لحينا وميتنا ، وشاهدنا وغائبنا ، وصغيرنا وكبيرنا ، وذكرنا وأنثانا ، اللَّهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ، ومن توفيته منا فتوفه على الإسلام والإيمان » .

فإن كان الميت صبيًا أو صبية اقتصر على الدعاء الأخير ، وضم إليه : «اللَّهم اجعله فرطًا لأبويه ، وسلفا وذخرًا ، وعظة واعتبارًا ، وشفيعًا ، وثقل به موازينهما ، وأفرغ الصبر على قلوبهما ، ولا تفتنهما بعده ، ولا تحرمهما أجره » .

ويسلم بعد الرابعة ، وقيل : يدعو بعد الرابعة وقبل السلام للمؤمنين والوارد : « اللَّهم لا تحرمنا أجره ، ولا تفتنا بعده ، واغفر لنا وله » .

والصحيح عند الشافعية تسليمتان ، وبه قال أبو حنيفة ، وقال أكثر

العلماء هى تسليمة واحدة .

أما رفع الأيدى عند التكبير فقد أجمعوا على استحبابه فى أول تكبيرة واختلفوا فى غيرها ، فعن الشافعى وأحمد الرفع فى كل تكبيرة ، وعن الحنفية فى الأولى ، واختلفت الروايات عن مالك .

أما صلاة الجنازة على القبر فالشافعية وأحمد على أنه من فاتته الصلاة على الميت وأراد الصلاة عليه فى القبر جاز بلا خلاف ، وخلافهم فى المدة المسموح بالصلاة فيها بعد الدفن ، ثلاثة أيام ؟ شهر ؟ ما لم يبل جسده ؟ يصلى عليه أبدا .

وقال مالك وأبو حنيفة : لا يصلى على الميت إلا مرة واحدة ، ولا يصلى على القبر إلا أن يدفن بلا صلاة ، وإلا أن يكون الولى غائبًا ، فصلى غيره عليه ودفن ، فللولى أن يصلى على القبر .

وقال أبو حنيفة : لا يصلى على القبر بعد ثلاثة أيام من دفنه ، وقال أحمد : إلى شهر .

وأما الصلاة على الميت الغائب فقد قال النووى : مذهبنا جواز الصلاة على الميت الغائب عن البلد ، سواء كان فى جهة القبلة أم فى غيرها ، ولكن المصلى يستقبل القبلة . ولا فرق بين أن تكون المسافة بين البلدين قريبة أو بعيدة ، أما إذا كان الميت فى البلد . فالجمهور على أنه لا يجوز أن يصلى عليه حتى يحضر عنده لأن النبى ﷺ لم يصل على حاضر فى البلد إلا بحضرته .

قال الرافعى : وينبغى أن لا يكون بين الإمام والميت أكثر من مائتى ذراع . وقيل : تجوز صلاة الغائب فى البلد كالغائب البعيد .

ومنع أبو حنيفة ومالك الصلاة على الغائب . وذهب أحمد وجمهور

السلف إلى ما ذهب إليه الشافعية ، حتى قال ابن حزم : لم يأت عن أحد من الصحابة منعه . قال الشافعى : الصلاة على الميت دعاء لـــه وهو إذا كان ملففا يصلى عليه ، فكيف لا يدعى له وهو غائب أو فى القبر بذلك الوجه الذى يدعى له به وهو ملفف؟ ودافع بعض من كره الصلاة على الغائب بأن النجاشى كان بأرض ليس بها من يصلى عليه .

قال الحافظ ابن حجر : وهذا محتمل . إلا أننى لم أقف فى شىء من الأخبار على أنه لم يصل عليه فى بلده أحد .

وقال بعضهم : إن ذلك خاص بالنجاشى ، لأنه لم يثبت أنه صلى اللّه عليه وسلم صلى على ميت غائب غيره ، وقد مات كثير من الصحابة ، وهم غائبون عنه ، وسمع بهم فلم يصل عليهم ، ولعله قصد بالصلاة على النجاشى إشاعة أنه مات مسلمًا .

ورد بأن النبى ﷺ صلى على زيد بن حارثة وجعفر بن أبى طالب وقد استشهدا فى غزوة مؤتة .

أما صلاة الجنازة بالمسجد فقد استدل الحنفية بالأحاديث على أنه لا يصلى على ميت فى مسجد جماعة ، وبه قال مالك ، إذ فى الحديث أنه أخبرهم بموت النجاشى فى المسجد ، وخرج بهم إلى المصلى للصلاة عليه هناك ، وأجابوا عن حديث عائشة باحتمال أن يكون قد صلى بالمسجد لعذر المطر أو الاعتكاف :

وفى الأحاديث دليل لمن يقول : لا يصلى على قاتل نفسه لعصيانه . قال النووى : ومذهب مالك وأبى حنيفة والشافعى وجماهير العلماء أنه يصلى عليه ، وأجابوا عن الحديث بأن النبى ﷺ لم يصل عليه بنفسه زجرا للناس عن مثل فعله ، وصلت عليه الصحابة ، وهذا كما ترك النبى ﷺ الصلاة – فى أول الأمر – على من عليه دين زجرا لهم عن التساهل فى

الاستدانة ، وأمر أصحابه بالصلاة عليه : «صلوا على صاحبكم» . قال القاضى : مذهب العلماء كافة ، الصلاة على كل مسلم ، ومحدود ، وقاتل نفسه ، وولد الزنا . وعن مالك وغيره : أن الإمام يجتنب الصلاة على مقتول فى حد ، وأن أهل الفضل لا يصلون على الفساق زجرًا لهم . وقال أبو حنيفة : لا يصلى على محارب ، ولا على قتيل الفئة الباغية .

ومنع بعض السلف الصلاة على الطفل الصغير . وأما الشهيد المقتول فى حرب الكفار فقال مالك والشافعى والجمهور : لا يغسل ولا يصلى عليه . وقال أبو حنيفة : لا يغسل ويصلى عليه . والله أعلم .

تشييع الميت وإتباع جنازته

١٣١٤ - عن أبى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ ، وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ قَدِّمُونِى . وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا ؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَىْءٍ إِلاَّ الإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ » .

وعند أبى يعلى عن أنس ﷺ قال : « خرجنا مع رسول الله ﷺ فى جنازة فرأى نسوة ، فقال : أتحملنه ؟ قلن : لا . قال : أتدفنه ؟ قلن : لا . قال : فارجعن مأزورات غير مأجورات » .

وعلى المشيعين أن يمشوا أمامها وخلفها ، وعن يمينها وعن شمالها، قريبًا منها ، وعلى الذين يحملونه أن يسرعوا به عملا بالحديث :

١٣١٥ - عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ ، فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا { إِلَيْهِ } ، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ » .

١٣١٦ - وعن أبى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ ﷺ قَالَ : كَانَ النَّبِىُّ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ ، فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ قَدِّمُونِى . وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ لأَهْلِهَا يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا ؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَىْءٍ إِلاَّ الإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَ الإِنْسَانُ لَصَعِقَ » .

وعلى من تمر بهم الجنازة أن يقوموا للحديث :

١٣٠٧ - عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ﷺ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ » .

وفى رواية زَادَ الْحُمَيْدِىُّ : « حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ أَوْ تُوضَعَ » .

وعند الإمام مسلم هذه الأحاديث :

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ - رضى الله عنها - قَالَتْ : كُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا .

وفى رواية عنها قَالَتْ : نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا .

وعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ » قِيلَ : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟ قَالَ : « مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ » .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَلَمْ يَتْبَعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ » قِيلَ : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟ قَالَ : « أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ » .

وعَنْ نَافِعٍ قَالَ : قِيلَ لابْنِ عُمَرَ - رضى اللَّهُ عَنْهُمَا - إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ مِنَ الأَجْرِ » فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَكْثَرَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، فَبَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا ، فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : لَقَدْ فَرَّطْنَا فِى قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ .

وعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ

قِيرَاطٌ ، وَمَنْ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُوضَعَ فِى الْقَبْرِ فَقِيرَاطَانِ » قَالَ : قُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَمَا الْقِيرَاطُ ؟ قَالَ : « مِثْلُ أُحُدٍ » .

وعَن عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ طَلَعَ خَبَّابٌ صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَلا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِن بَيْتِهَا وَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ تَبِعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ مِن أَجْرٍ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ مِن الأَجْرِ مِثْلُ أُحُدٍ » فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ خَبَّابًا إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَن قَوْلِ أَبِى هُرَيْرَةَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ ، فَيُخْبِرُهُ مَا قَالَتْ . وَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ قَبْضَةً مِن حَصْبَاءِ الْمَسْجِدِ يُقَلِّبُهَا فِى يَدِهِ حَتَّى رَجَعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ . فَقَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ ، فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى الَّذِي كَانَ فِى يَدِهِ الأَرْضَ ، ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ فَرَّطْنَا فِى قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ .

وعَن ثَوْبَانَ ﷺ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ ، الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ » .

وفى رواية : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَن الْقِيرَاطِ ؟ فَقَالَ : « مِثْلُ أُحُدٍ » .

وعَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ : مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرٌ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « وَجَبَتْ . وَجَبَتْ . وَجَبَتْ » وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرًّا ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « وَجَبَتْ . وَجَبَتْ وَجَبَتْ » قَالَ عُمَرُ : فِدًى لَكَ أَبِى وَأُمِّي ، مُرَّ بِجَنَازَةٍ ، فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرٌ ، فَقُلْتَ : وَجَبَتْ . وَجَبَتْ . وَجَبَتْ ، وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ ، فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرٌّ ، فَقُلْتَ : وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ . أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِى الأَرْضِ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِى

الأَرْضِ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فى الأَرْضِ » .

وعَن أبى قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَقَالَ : « مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاحُ مِنْهُ ؟ فَقَالَ : « الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِن نَصَبِ الدُّنْيَا ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلادُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ » .

وفى رواية : « يَسْتَرِيحُ مِن أَذَى الدُّنْيَا وَنَصَبِهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ » .

وعَن عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا رَأَيْتُمْ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ أَوْ تُوضَعَ » .

وعَن عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ﷺ عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:« إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الْجَنَازَةَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُ أَوْ تُوضَعَ مِن قَبْلِ أَنْ تُخَلِّفَهُ ».

وفى رواية : « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الْجَنَازَةَ فَلْيَقُمْ حِينَ يَرَاهَا حَتَّى تُخَلِّفَهُ إِذَا كَانَ غَيْرَ مُتَّبِعِهَا » .

وعَن أبى سَعِيدٍ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا اتَّبَعْتُمْ جَنَازَةً فَلا تَجْلِسُوا حَتَّى تُوضَعَ » .

وعَن أبى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمْ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا ، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلا يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ » .

وعَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ – رضى اللَّهُ عَنْهُمَا – قَالَ : مَرَّتْ جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقُمْنَا مَعَهُ ، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّهَا يَهُودِيَّةٌ ؟ فَقَالَ: « إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا » .

وعَن جَابِرٍ ﷺ قَالَ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِجَنَازَةٍ مَرَّتْ بِهِ حَتَّى تَوَارَتْ .

وعَن جَابِرٍ ﷺ قَالَ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ حتى تَوَارَتْ .

وعَن ابْنِ أبى لَيْلَى أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ كَانَا بِالْقَادِسِيَّةِ فَمَرَّتْ بِهِمَا جَنَازَةٌ فَقَامَا . فَقِيلَ لَهُمَا : إِنَّهَا من أَهْلِ الأَرْضِ ، فَقَالا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ ، فَقِيلَ إِنَّهُ يَهُودِيٌّ فَقَالَ : « أَلَيْسَتْ نَفْسًا » ؟ وفى رواية : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّتْ عَلَيْنَا جَنَازَةٌ .

وعَن وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ : رَآنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ وَنَحْنُ فى جَنَازَةٍ قَائِمًا ، وَقَدْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ أَنْ تُوضَعَ الْجَنَازَةُ . فَقَالَ لِي : مَا يُقِيمُكَ ؟ فَقُلْتُ : أَنْتَظِرُ أَنْ تُوضَعَ الْجَنَازَةُ لِمَا يُحَدِّثُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ . فَقَالَ نَافِعٌ : فَإِنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَنِي عَن عَلِيِّ بْنِ أبى طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَعَدَ .

وعَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِفَرَسٍ مُعْرَوْرًى فَرَكِبَهُ حِينَ انْصَرَفَ مِن جَنَازَةِ ابْنِ الدَّحْدَاحِ وَنَحْنُ نَمْشِي حَوْلَهُ .

وعَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ ثُمَّ أُتِيَ بِفَرَسٍ عُرْيٍ فَعَقَلَهُ رَجُلٌ ، فَرَكِبَهُ ، فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ بِهِ وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ نَسْعَى خَلْفَهُ . قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ مِن الْقَوْمِ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « كَمْ مِن عِذْقٍ مُعَلَّقٍ أَوْ مُدَلًّى فى الْجَنَّةِ لابْنِ الدَّحْدَاحِ أَوْ قَالَ شُعْبَةُ لأَبِي الدَّحْدَاحِ » .

الخلاصة

لا شك أن الموت يثير الفزع عند محبى الميت وأهله ، كلنا نؤمن به، ونؤمن بأنه حق ، ونؤمن بأنه باب يدخله كل حى ، لكننا ننساه أو نتلهى عنه بمتاع الحياة الدنيا ، ولذلك نصدم به ونصاب بالفزع والهلع عندما يقضى على عزيز ، إن لحظاته لحظات التسليم للقضاء والقدر ، لحظات التسليم للقدرة القاهرة ، لحظات التسليم بالعجز وعدم الحول ، من هنا كان الموت عبرة وذكرى ، ومن هنا شرع القيام للجنازة وأجر على المشاركة

فى تجهيزها وتشييعها والصلاة عليها ودفنها ، ففى ذلك من الاعتبار والاتعاظ ما يدفع للعمل الصالح والاستعداد لمثل ذلك المصير ، فضلا عما فى ذلك من إعانة لأهل الميت ومساعدة لهم ، ومشاركة فى مصابهم ، يضاف لكل ذلك ما يعود على الميت نفسه من هذه المشاركة ، إذ الصلاة عليه دعاء له ، وذكره والأسى بفراقه ثناء واستغفار وشفاعة ، نرجو له بها الفضل من اللَّه والرحمة والرضوان .

وإذا كانت هذه المهام من خصوصيات الرجال فلأن استعدادهم يناسبها دون النساء اللائى يتصفن بالعاطفة الغالبة وبسرعة الانفعال والتأثر الشديد بالموقف الصعب . لهذا نهى عن النساء اتباع الجنائز ، ولم يشرع فى حقهن الصلاة على الميت ولا دفنه ، أما الرجال فقد استنفروا لتشييع الجنائز ، ورغبوا فى ذلك ، ووعدوا بالأجر الكبير ، من تبع الجنازة حين تخرج من بيتها إلى أن يصل عليها فله قيراط من الأجر يزن جبل أحد ، ومن تبع الجنازة بعد الصلاة عليها حتى ينتهى من دفنها فله من الأجر ما يزن جبل أحد . وكان النبى ﷺ يحرص على ذلك أمام أصحابه . كما كان يعلمهم ويحثهم ، ويأمرهم أن يقفوا إذا مرت الجنازة عليهم ، وأن يكثروا من الثناء على الميت بما يعلمون من صلاح حالـــــه وأن يمسكوا عن مساوئه ، فإنهم شهداء اللَّه فى الأرض ، فمن كثرت حسناته ومعاملاته الطيبة كان ذكره جميلا ، ويستر اللَّه له مالا يعلمون ، ويغفر له ما يسترون .

فاللَّهم اجعلنا خيرا مما يظنون واغفر لنا ما لا يعلمون ، واجعل لنا لسان صدق وأعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك .

وتشييع الجنازة فرض كفاية ، ولا شك فى عظم أجره ، من حيث إنه مطلوب شرعى ، وهل فيه قضاء حق لأولياء الميت ، فلا ينصرف المشيع

إلا بإذنهم ؟ ذهب إلى هذا مالك رحمه اللّه ، وله شاهد من أحاديث بأسانيد ضعيفة ، منها ما أخرجه عبد الرزاق عن أبى هريرة قال : أميران وليسا بأميرين : الرجل يكون مع الجنازة يصلى عليها ، فليس له أن يرجع حتى يستأذن وليها » .

ومنها ما أخرجه أحمد والبزار والعقيلى من حديث أبى هريرة مرفوعًا : « من تبع جنازة فحمل من علوها ، وحثا فى قبرها ، وقعد حتى يؤذن له رجع بقيراطين » .

والذى عليه معظم أئمة الفتوى أنه ليس على الجنازة إذن ، ولكن من صلى ثم رجع فله قيراط .

والتشييع الكامل يبدأ بالانتظار حتى تخرج الجنازة من بيتها فيصاحبها إلى مكان الصلاة عليها ، فيصلى عليها ، ويصاحبها إلى حين تدفن ويغلق عليها قبرها ويدعو لها ثم ينصرف .

ولما كان التشييع بهذه الصورة لا يستطيعه كثير من المسلمين أشارت الأحاديث إلى تجزئة الأجر بتجزئته ، فروايات الباب تجعل لنهاية الصلاة عليه أجرا ، ولبقية التشييع أجرا .

وإذا كانت الرواية قد جعلت القيراط أجرا لمن صلى عليها فإن رواية ثانية ولفظها : « من شهد الجنازة حتى يصلى عليها » ، ورواية ثالثة ولفظها : « من خرج مع جنازة من بيتها ، وصلى عليها» . هاتان الروايتان تجعلان القيراط لمن خرج معها من بيتها إلى انتهاء الصلاة عليها . ومقتضاهما أن القيراط يختص بمن حضر من أول الأمر إلى انقضاء الصلاة وبهذا قال جماعة من العلماء ، لكن الحافظ ابن حجر يقول: والذى يظهر لى أن القيراط يحصل أيضًا لمن صلى فقط ، لأن كل ما قبل الصلاة وسيلة إليها لكن يكون قيراط من صلى فقط دون قيراط من شيع

وصلى . اهـ . وهذا تحقيق دقيق يعمل كل الأحاديث على ظاهرها . والله أعلم .

ومن شهدها من بيتها وصلى وتبعها حتى نهاية الدفن فله قيراطان. وبهذا جزم كثير من العلماء ، وجزم بعض المتقدمين بأن من شهد بعد الصلاة وحتى نهاية الدفن فله قيراطان غير قيراط الصلاة أخذًا من ظاهر الروايات الرابعة والخامسة والسابعة ، وجمهور العلماء يوجه هذه الروايات بأن المراد منها قيراطان أى بالأول .

ومقتضى هذا أن القيراطين إنما يحصلان لمن كان معها فى جميع الطريق حتى تدفن ، فإن صلى مثلا وذهب إلى القبر وحده فحضر الدفن لم يحصل له إلا قيراط واحد . قاله النووى .

ومقتضاه أن من اقتصر على التشييع فلم يصل ولم يشهد الدفن فلا قيراط له ، وإن حصل له أجر آخر غير القراريط المذكورة .

وهل القيراط الثانى متوقف على فراغ الدفن ؟ أو يكفى لحصوله مجرد الوضع فى اللحد ؟ أو يكفى انتهاء الدفن دون انتظار إهالة التراب ؟ قيل بكل ذلك ، ووردت الأخبار بكل منها ، والأول هو أصح الأوجه عند الشافعية .

وقد يستدل بعبارة « من تبع جنازة » الواردة فى الباب من ذهب إلى أن المشى خلف الجنازة أفضل من المشى أمامها ، لأن ذلك هو حقيقة الاتباع حسًّا وهو قول أبى حنيفة .

ورجح الجمهور المشى أمامها ، وحملوا الاتباع هنا على الاتباع المعنوى أى المصاحبة ، وهو أعم من أن يكون أمامها أو خلفها أو غير ذلك ، وهو مذهب الشافعى ومالك وأحمد ، قالوا : والأحاديث الواردة

بالمشى خلفها غير ثابتة ، قال البيهقى : الآثار فى المشى أمامها أصح وأكثر . اهـ . قالوا : ولأن الحى شفيع الميت ، والشفيع يتقدم على المشفوع له .

وهناك من يرى التوسعة وعدم الالتزام ، فيسوى بين أمامها وخلفها ، فقد سئل أنس بن مالك عن المشى فى الجنازة فقال : أمامها وخلفها وعن يمينها وشمالها . إنما أنتم مشيعون» . قالوا : وذلك لما علم من تفاوت أحوال الناس فى المشى ، وقضية الإسراع بالجنازة أن لا يلزموا بمكان واحد يمشون فيه ، لئلا يشق على بعضهم ممن يضعف فى المشى عمن يقوى عليه .

لكن الأساس القرب من الجنازة ، لأن من بعد عنها لا يصدق عليه أنه مشى أمامها أو خلفها فشرط القرب ، فقد شهد عبد الرحمن بن قرط - وكان صحابيًا من أهل الصفة وكان واليًا على حمص فى زمن عمر - ناسا تقدموا على الجنازة وآخرين استأخروا ، فأمر بالجنازة فوضعت ثم رماهم بالحجارة حتى اجتمعوا إليه ، ثم أمر بها فحملت ، ثم قال : بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها .

أما الركوب فى تشييع الجنازة فقد قال العلماء : إن السنة لا يركب ، لأن النبى ﷺ ما ركب فى عيد ولا فى جنازة ، هذا فى الذهاب أما فى العودة والانصراف فلا بأس به .

أما تشييع النساء للجنازة فظاهر الحديث أنه غير مستحب ، قال النووى : ومذهب أصحابنا أنه مكروه وليس بحرام .

قال القاضى : قال جمهور العلماء بمنعهن من اتباعها ، وأجازه علماء المدينة . وأجازه مالك وكرهه للشابة . اهـ . قال الحافظ ابن حجر . ولا يخفى أن محل النزاع إنما هو حيث تؤمن المفسدة .

ويؤخذ من الحديث الأمر بالإسراع بالجنازة ، للحكمة التى ذكرها صلى الله عليه وسلم ، قال ابن قدامة : إن الأمر فيه للاستحباب بلا خلاف بين العلماء . وشذ ابن حزم فقال بوجوبه . والمراد بالإسراع شدة المشى ، وعلى ذلك حمله بعض السلف ، وهو قول الحنفية . وعن الشافعى والجمهور المراد بالإسراع ما فوق سجية المشى المعتاد ، ويكره الإسراع الشديد ، ومال القاضى عياض إلى نفى الخلاف ، فقال : من استحبه أراد الزيادة على المشى المعتاد ، ومن كرهه أراد الإفراط فيه كالرمل . قال الحافظ ابن حجر : والحاصل أنه يستحب الإسراع لكن بحيث لا ينتهى إلى شدة يخاف معها حدوث مفسدة بالميت ، أو مشقة على الحامل أو المشيع ، لئلا ينافى المقصود من النظافة وإدخال المشقة على المسلم. وقال القرطبى: مقصود الحديث أن لا يتباطأ بالميت عن الدفن ، لأن التباطؤ قد يؤذى ، وربما أدى إلى التباهى والاختيال .

قال النووى : لا خلاف فى هذه المسألة بين العلماء ، والسبب فيه ما تقدم ، ولأن الجنازة لابد أن يشيعها الرجال ، فلو حملها النساء لكان ذلك ذريعة إلى اختلاطهن بالرجال ، فيفضى إلى الفتنة . اهـ . على أن ضعف النساء بالنسبة إلى الرجال من الأمور المحسوسة التى لا تحتاج إلى دليل .

القبور ووصفها :

الخلاصة : من الأرض نشأنا ، وإلى باطن الأرض نعود ، ومنها نبعث على خير إن شاء الله ، وصدق جل شأنه حيث يقول : ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ ﴿٥٥﴾ ﴾ [1] [طه : ٥٥] .

---

(١) سورة طه – الآية : ٥٥ .

والمتدبر فى مصير الكائنات الحية التى تدب على الأرض يجدها تموت وتبقى على سطح الأرض لا توارى غالبًا، حتى تفنى وتتحلل وتذروها الرياح أو يأكل بعضها بعضًا، إلا الإنسان فقد كرمه ربه فى حياته﴿ ثُمَّ أَمَاتَهُۥ فَأَقْبَرَهُۥ ﴾ (١) يحكى القرآن الكريم قصة الدفين الأول حين قتل قابيل هابيل، ثم حمله على كتفه طويلا، ماذا يفعل فى جثته؟ أيتركها للطير والسباع وهو أخوه؟ أم يظل يحملها وقد أوشكت على التغير؟ ﴿ فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ ۚ قَالَ يَـٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَـٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي ﴾(٢) فحفر حفرة لأخيه فواراه التراب، وهكذا كرم اللّه بنى آدم بعد موتهم بدفنهم فى قبور.

القبر والشق واللحد :

فعَن عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ : – فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ فِيهِ– الْحَدُوا لِي لَحْدًا ، وَانْصِبُوا عَلَيَّ اللَّبِنَ نَصْبًا ، كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وعَن ابْـنِ عَبَّـاسٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – قَالَ : **جُعِلَ فِي قَبْـرِ** رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ .

أما القبر : فهو حجرة صغيرة تحت الأرض ، تحفر ، ثم تبنى ، ثم تسقف بسقف معقود هرمى أو بسقف عادى . قال النووى فى المجموع : ويستحب أن يعمق القبر لحديث ابن عمر أن النبى ﷺ **قال لهم يوم أحد** : « احفروا وأوسعوا وأعمقوا » . قال الترمذى : **حديث حسن صحيح .**

---

(١) سورة عبس – الآية : ٢١ .

(٢) سورة المائدة – الآية : ٣١ .

وأقل ما يجزئ حفرة تكتم رائحة الميت ويعسر على السباع غالبًا نبشها والوصول إلى الميت . اهـ .

وقد قطعت الإنسانية أشواطًا بعيدة فى بناء قبورها حتى رأينا أهرامات الفراعنة وفنها وخيالها ، وجاء الإسلام بمواصفات للقبور لا مبالغة فى تحصينها ولا إفراط ولا إسراف فى تزيينها ، فلا نفع للميت من مباهجها ، ولا مبالغة فى إهمالها ، ولا تفريط فى إعدادها وصيانتها ، **فتكريم الميت وحمايته أهم أهدافها** ، ولا **تقدس فيصلى إليها** ، **وتحترم** فلا يجلس عليها ، ولا تداس بالنعال ، بل ولا يستند إليها .

واللحد : وهو شق فى الأرض مائل إلى جانب ، يوضع الميت فى هذا الجانب بحيث يكون سقفه بقية الشق ، ثم يغلق هذا التجويف بالطوب أو الحجارة ، ويهال فوقه التراب .

قال الشافعى فى الأم : ورأيتهم عندنا - يعنى فى مكة شرفها اللّه - يضعون على السقف الإذخر ثم يضعون عليه التراب . اهـ .

والشق يحفر فى الأرض على قدر الميت طولا وعرضًا ، نصف متر عرضًا فى مترين طولا غالبًا ، ثم يوضع الميت ، ثم ينصب عليه طوب غير محروق أو حجارة مرفوعة عن الميت لا تلمسه ، **ثم يهال** فوقها التراب .

وظاهر الحديث أن الدفن فى اللحد أفضل ، حيث أوصى به سعد بن أبى وقاص ، وحيث إنه الذى صنع برسول اللّه ﷺ . قال النووى فى المجموع : أجمع العلماء على أن الدفن فى اللحد وفى الشق جائزان - أى وكذا القبر - لكن إن كانت الأرض صلبة لا ينهار ترابها فاللحد أفضل للحديث المشار إليه - وإن كانت رخوة تنهار فالشق أفضل . اهـ . والقبر كالشق .

بهذه الصورة البسيطة ، وفى هذه الديار المتواضعة يرقد الجسد الذى عاش دنياه على الحرير ، والجسد الذى افترش فى دنياه التراب والغبراء ، والتحف السماء ، يرقد الجسد الذى ملك فى دنياه القصور ، والجسد الذى سكن الخربات والطرقات والخيام ومهدمات الدور .

كل ما سيأخذه الإنسان من سطح الأرض المتسع نصف متر فى مترين ، بل قد يشاركه فى هذا الحيز آخرون على مر الزمان .

وقد ذكر النووى فى المجموع مسائل تتعلق بالقبر منها :

١- أنه يستحب أن لا يزاد القبر على التراب الذى أخرج منه - على معنى أنه يوضع فوق القبر ترابه الذى أخرج منه بالحفر ، فيرتفع عن سطح الأرض بمقداره .

قال الشافعى والأصحاب ، إنما قلنا : يستحب أن لا يزاد لئلا يرتفع القبر ارتفاعًا كثيرًا . قال الشافعى : فإن زاد فلا بأس . قال الأصحاب : معناه أنه ليس بمكروه ، ولكن المستحب تركه . قال النووى : فإن قيل : هذا مخالف لحديث على ﵁ قال : « أمرنى رسول اللّه ﷺ أن لا أدع قبرا مشرفا إلا سويته » . فالجواب ما أجاب به أصحابنا ، قالوا : لم يرد التسوية بالأرض ، وإنما أراد تسطيحه ، جمعا بين الأحاديث . اهـ . ولا شك أن هذا خلاف ظاهر الحديث فالتسوية جعل الشيء مساويًا لشيء ، وتسوية المشرف جعله غير مشرف على ما حوله ، فظاهر الحديث تسوية القبور بالأرض . أما أن الأمر للوجوب أو للندب أو للأولى فهذا أمر آخر . واللّه أعلم .

٢- ومنها أن نص الشافعى على أن تستطيح القبر أفضل ، وهو مذهب مالك وداود . وقال أبو حنيفة وأحمد : التسنيم أفضل ، ويستدل لهم بما ثبت فى صحيح البخارى عن سفيان التمار قال : « رأيت قبر النبى ﷺ

مسنما » . ورد بأن القبر غيّر عما كان ، فكان أول الأمر مسطحًا ، ثم لما سقط الجدار فى زمن الوليد بن عبد الملك أصلح فجعل مسنمًا .

٣- ومنها أنه يستحب أن يوضع عند رأسه علامة من حجر أو خشبة أو غيرهما ، قاله الشافعى وسائر أصحابه . وقيل : علامتان . إحداهما عند رأسه ، والأخرى عند رجليه .

٤- ومنها أنه يكره أن يجصص القبر . ويكره أن يكتب عليه اسم صاحبه أو غير ذلك ، وأن يبنى عليه . قال النووى : وهذا لا خلاف فيه عندنا ، وبه قال مالك وأحمد وجماهير العلماء . وقال أبو حنيفة : لا يكره.

وعَن جَابِرٍ ﷺ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ .

وعَن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ ، فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ ، فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِن أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ » .

وعَن أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ ، وَلا تُصَلُّوا إِلَيْهَا » .

وعن أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ وَلا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا » .

كيفية دفن الميت

وفيها مسائل :

إحداها : أن مذهب الشافعى أنه يسن أن يوضع رأس الميت من الطرف الذى سيكون فيه رجله ثم يسل من جهة رأسه سلا رفيقًا ، وهو

مذهب أحمد : وقال أبو حنيفة : يدخل بعرضه من ناحية القبلة . وقال مالك : كلاهما سواء .

ثانيتها : يستحب لمن يتولى الدفن أن يقول عند إدخال الميت القبر : بسم اللّه وعلى ملة رسول اللّه ﷺ .

ثالثتها : قال النووى : يجب وضع الميت فى القبر مستقبل القبلة . وقيل : استقبال القبلة به مستحب ليس بواجب . قال : والصحيح الأول . واتفقوا على أنه يستحب أن يضطجع على جنبه الأيمن ، فلو اضطجع على الأيسر مستقبل القبلة جاز ، وكان خلاف الأفضل .

رابعتها : يستحب أن يوسد رأسه لبنة أو حجرا ونحوهما ، ويفضى بخده الأيمن إلى اللبنة ونحوها أو إلى التراب ، ومعناه أن ينحى الكفن عن خده ويوضع على التراب ، ويستحب أن يجعل خلفه شيئا من لبن أو غيره يسنده ويمنعه من أن يقع على قفاه ، ويكره أن يجعل تحته مخدة أو ثوب ، أو يجعل فى تابوت إلا إذا كانت الأرض ندية فلا يكره .

وقد شذ من قال : لا بأس أن يبسط تحت جبينه شىء استدلالًا بقول ابن عباس : « جعل فى قبر رسول اللّه ﷺ قطيفة حمراء » .

قال النووى : وقد أجابوا عن ذلك بأنه لم يكن ذلك الفعل صادرًا من جملة الصحابة ولا برضاهم ولا بعلمهم ، وإنما فعله شقران مولى رسول اللّه ﷺ وقال : « كرهت أن يلبسها أحد بعد رسول اللّه ﷺ » .

دفن الميت ليلا

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا فَذَكَرَ رَجُلا مِن أَصْحَابِهِ قُبِضَ ، فَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ ، وَقُبِرَ لَيْلا ، فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ إلا أَنْ

يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ » .

فهذا الحديث يزجر أن يدفن الميت ليلا إلا لضرورة ، وقد أخذ بهذا الظاهر الإمام أحمد فى رواية عنه فقال بكراهة دفن الميت ليلا . وبالغ فى ذلك ابن حزم ، فقال : لا يجوز أن يدفن أحد ليلا إلا عن ضرورة ، وكل من دفن ليلا مما جاء فى الأحاديث فإنما ذلك لضرورة أوجبت ذلك من خوف زحام أو خوف حر أو خوف تغير أو غير ذلك مما يبيح الدفن ليلا .اهـ .

وذهب أبو حنيفة ومالك والشافعى وأحمد فى الأصح عنه إلى أن دفن الميت بالليل يجوز ، واحتجوا بما ثبت من أن رسول الله ﷺ دفن ليلا، وأن عمر دفن أبا بكر ليلا ، ثم دخل المسجد فأوتر ، وأن على بن أبى طالب دفن فاطمة ليلا .

وأجابوا عن حديثنا : بأن القصد من هذا النهى أن لا يتساهل الناس فى أكفان موتاهم فإن قوما كانوا يسيئون أكفان موتاهم فيدفنونهم ليلا ، فنهوا عن ذلك .

وارتباط الدفن ليلا بالكفن غير الطائل فى الحديث يشير إلى ذلك .

سؤال الملكين

ويستحب لهم قبل مغادرة المكان أن يقرءوا شيئًا من القرآن ، ويلقنوه جواب الملكين ، فالحديث يقول :

١٣٧٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ ، أَتَاهُ مَلَكَانِ ، فَيُقْعِدَانِهِ ، فَيَقُولاَنِ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي الرَّجُلِ

لِمُحَمَّد ﷺ ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ . فَيُقَالُ لَهُ : انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا » . قَالَ قَتَادَةُ : وَذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ فِي قَبْرِهِ . ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ قَالَ : « وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ فَيُقَالُ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ ؟ فَيَقُولُ : لاَ أَدْرِي ، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ . فَيُقَالُ : لاَ دَرَيْتَ وَلاَ تَلَيْتَ . وَيُضْرَبُ بِمَطَارِقَ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ ، غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ » .

فظاهر هذا الحديث أن سؤال الملكين إنما يكون بعد انصراف المشيعين ، ويؤكد هذا حديث مسلم عن عمرو بن العاص يقول فيه : « فإذا أنا مت فلا تصحبني نائحة ولا نار ، فإذا دفنتموني فشنوا عليَّ التراب شنًّا، وصبوه عليَّ صبًّا ، ثم أقيموا حول قبري قد ما تنحر جزور – أي ناقة ويقسم لحمها ، حتى استأنس بكم ، وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي » .

وفي رواية في السنن « فترد روحه في جسده ، فيجلسانه ، فيقولان له : من ربك ؟ فيقول : ربي الله . فيقولان له : ما دينك ؟ فيقول : ديني الإسلام . فيقولان له : ما هذا الرجل الذي بعث فيكم ؟ فيقول : هو رسول الله ، فيقولان له : وما يدريك ؟ فيقول : قرأت القرآن فآمنت به وصدقت . فذلك قوله تعالى : ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأٓخِرَةِ ﴾ (١) .

وأما المنافق – أو الكافر – فتعاد روحه إلى جسده ، فيأتيه الملكان ، فيجلسانه ، فيقولان : من ربك ؟ فيقل : ها . ها . لا أدري ، فيقولان له : ما دينك ؟ فيقول : ها . ها . لا أدري . فيقولان له : ما كنت تقول في هذا

---

(١) سورة إبراهيم – الآية :

الرجل ؟ - يقصدان رسول الله ﷺ -. فيقول : لا أدرى . كنت أقول ما يقول الناس . إلى آخر الحديث .

هذا ما يسمى بعذاب القبر . وكان رسول الله ﷺ يستعيذ من عذاب القبر .

١٣٧٢- وعَنْ عَائِشَةَ - رضى الله عنها - أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا، فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ ، فَقَالَتْ لَهَا : أَعَاذَكِ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . فَسَأَلَتْ عَائِشَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، فَقَالَ : « نَعَمْ عَذَابُ الْقَبْرِ». قَالَتْ عَائِشَةُ - رضى الله عنها -: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ صَلَّى صَلاَةً إِلاَّ تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . زَادَ غُنْدَرٌ : « عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ » .

١٣٧٣ - عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِى بَكْرٍ - رضى الله عنهما - تَقُولُ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا فَذَكَرَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ الَّتِى يَفْتَتِنُ فِيهَا الْمَرْءُ ، فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ ضَجَّ الْمُسْلِمُونَ ضَجَّةً .

وقد ذهب بعض العلماء إلى أن السؤال يقع للروح فقط ؛ لأن الجسد قد يشاهد . وقد وضعت فى القبر آلات تصوير والآت استشعار عن بعد فرئى الجسد لم يتغير ، ولا أثر فيه من إقعاد ، ولا ضيق ولا سعة ، ومثله كمثل النائم ، يحس بالضرب والآلام ، ولا يراه من جواره .

وفى سنن ابن حبان أن الملكين يقال لهما : منكر ونكير .

وفى رواية : أن المؤمن حين سؤاله تكون الصلاة عند رأسه ، والزكاة عن يمينه ، والصوم عن شماله ، وفعل المعروف عند رجليه ، فيقال : اجلس فيجلس . فإذا أجاب قيل له : انظر إلى مقعدك من النار قد أعد لك لو كنت من أهلها ، أما الآن فانظر إلى مقعدك فى الجنة ، ويفسح له فى قبره ، وينور له كالقمر ليلة البدر . ويزداد غبطة وسرورًا ، وتجعل

روحه فى جسم طائر ، يعلق فى شجر الجنة .

وأما الكافر والمنافق ، فيفتح له باب إلى الجنة ، ويقال له : هذا منزلك لو كنت آمنت ، ما وأنك لم تؤمن فهذا منزلك من النار ، ويفتح له باب إلى النار ، فيزداد حسرة وثبورًا ، ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه .

المكث قليلا بعد الدفن :

يستحب لكل من على القبر أن يمكث بعد الدفن زمنًا يدعو للميت ويستغفر له .

فقد روى مسلم وصية عمرو بن العاص حين حضرته الوفاة قال : « فإذا دفنتمونى فسنوا على التراب سنا – أى صبوه صبًّا خفيفًا – ثم أقيموا حول قبرى قدر ما تنحر جزور – ناقة – ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم ، وأعلم ماذا أراجع رسل ربى » . وقال بعض الشافعية : يستحب أن يقرأ عنده شيء من القرآن ، واستحبوا قراءة أول سورة البقرة وآخرها . وقد روى أبو داود والبيهقى بإسناد جيد عن عثمان قال : كان النبى ﷺ إذا فرغ من دفن الرجل يقف عليه ، وقال : « استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل » .

العودة :

ويرجع أهله ليتقبلوا العزاء ، وليقتسموا تركته ، ويبقى فى القبر وحيدًا مع عمله ، يسمع خفق نعالهم وهم يغادرون المكان ، لكنه مشغول عنهم بما هو فيه من سؤال الملكين .

وفى الحديث :

٦٥١٤ – عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهُ ﷺ : « يَتْبَعُ الْمَيِّتَ ثَلاَثَةٌ ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ ، يَتْبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ » .

فهرس الجزء الحادى عشر